الخوارج الحروريون

ومقارنة مبادئهم بمبادئ الفرق الإسلامية

أهل السنة - المعتزلة - الشيعة - المرجئة

تأليف

الدكتور أحمد حجازى السقا

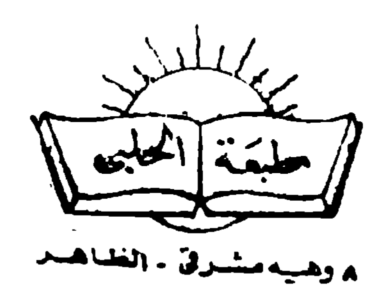
الأستاذ المساعد فى كلية أصول الدين بالرياض

جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية

الناشر

مكتبة الكليات الأزهرية

٩ ش الصنادقية - الأزهر - القاهرة


مطبعة الحلبي
٨ وهبه مشرق - القاهرة


al-maktabeh
www.
.com
مكتبة
المهتدين

مقـــدمة الـكتاب

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم وبارك على محمد خاتم النبيين ٠

وبعـــــد

فهذا بحث موجز فى موضوع : (الخوارج الحروريون ، ومقارنة مبادئهم بمبادىء الفرق الاسلامية أهل الســـنة والمعتزلة ، والشيعة ، والمرجئة) كتبته لطلاب الدراسات العليا فى قسم العقيدة بكلية أصــول الدين فى الرياض ، راجيا من الله القبول والنفع ، انه سميع مجيب ٠

د٠ أحمد حجازى السقا
١٤٠٠ هـ ـ ١٩٨٠ م




al-maktabeh
www.
.com
مكتبة
المهتدين

تمهيـــد

وطئت قدمى لأول مرة فى حياتى أرض المملـكة العربية السعودية فى يوم الثلاثاء الخامس والعشرين من ذى القعدة تسع وتسعين وثلثمائة وألف من الهجرة الموافق للسادس عشر من أكتوبر سنة ألف وتسعمائة وتسع وسبعين من الميلاد . وعزمت على الحج والعمرة معا . وفى الطـــريق الى مكة المكرمة دخلت مسجدا لصلاة الجمعة قبل أن يصعد الخطيب على المنبر بنحو ساعة من الزمان ومددت يدى الى مصحف لأتلو ما تيسر من القرآن الكريم ، فوجدت فى المصحف كتابا صغيرا مكتوبا عليه : « مجموعة رسائل الامارة والتوحـيد ودعوة الاخوان والميزان لحياة الانسان » الرسالة رقم واحد « الامارة والبيعة والطاعة وكشف تلبيس الحكام على طلبة العلم والعوام » ومن باب حب الاستطلاع تصفحت هذا الكتيب على عجل ، وفهمت أن مؤلفه يحث أهل المملكة على الخـــروج على الملك خالد بن عبد العزيز لأنه ليس من نسل قريش . والرسول صلى الله عليـه وســـلم يقول : « الأئمـــة من قريش » (١) .

وبعد الرجوع من الحج سمعت عن دخـــول جماعة من المسلمين المسجد الحرام وقتالهم فيه . وعلمت أنهم هم الذين وضعوا الرسائل فى المصاحف . وقد اختلف الناس يومئــذ فى شأنهم فمنهم من كان يقول : هم على مذهب الخـــوارج الذين خرجوا على الامام على بن أبى طالب رضى الله عنـــه . ومنهم من كان يقول هم أصحاب حديث وفقه . ومنهم من كان

---

(١) الخوارج يكذبون هذا الحديث ـ وسيأتى البيان .

يقول هم على مذهب جماعة الدعوة الى الاسلام التى اشتهرت فى مصر باسم « التكفير والهجرة » ومنهم من كان يقول انهم على مذهب السلف ومنهم من كان يقول : انهم على مبادىء الاخوان المسلمين ·

والحكم الذى غلب عليهم يومئذ هو أنهم على مذهب الخوارج · لذلك رأيت أن أكتب هذا الكتاب لأوضح فيه :

١ ـ من هم الخوارج ؟

٢ ـ ما هى مبادىء الحروريين من الخوارج ؟

٣ ـ هل الجماعة التى دخلت المسجد الحرام وقاتلت فيه على مذهب الخوارج ؟

ذلك هو السبب فى تأليف هذا الكتاب · وقد اكتفيت بالحديث عن الحروريين ، لأنهم أصل المذهب · وتبين لى : أن الجماعة التى دخلت المسجد الحرام وقاتلت فيه جماعة من أهل الاسلام لم تفهمه على وجهه الصحيح لأن أفرادها ناقصو الثقافة · وهم ليسوا على مذهب الخوارج الحروريين · وانما هم سلفيون جهلاء واثمهم على أنفسهم ، وعلى العلماء الذين لم يأخذوا بيدهم الى بر الأمان ·

والله أسأل أن يوفقنا الى الحق دائما ·

د· أحمد حجازى السقا
١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م

الفصـل الأول

الخـــوارج الحـــروريون

لما آل أمر المسلمين الى : على بن أبى طالب ـ رضى الله عنه ـ فى السنة الخامسة والثلاثين من الهجرة ـ على وجه التقريب ـ حدث نزاع بينه وبين : معاوية بن أبى سفيان · أدى الى حرب عنيفة ، وأدى أيضا الى قيام حزب اسلامى له مبادىء تميزه عن غيره ·

وسبب الحرب : أن عليا ـ رضى الله عنه ـ الذى تولى امارة المؤمنين بعد مقتل عثمان بن عفان ـ رضى الله عنه ـ اتهم من قبل معاوية بأنه كان على علم بقتل عثمان ، وأن عليا ـ كما يقول معاوية ـ لا يحق له عزل ولاة عثمان عن الأمصار، الا بعد أخذ القصاص من قاتلى عثمان ، والا كان على شريكا معهم ، وعلى ذلك يحق قتاله من قبل ولاة الدم · وقال معاوية: أنا ولى دم عثمان · ولا يحق لعلى أن يعزلنى ، انما يحق لى قتل على بدم عثمان · وقال على ـ رضى الله عنه ـ لا علم لى بما قد كان ، وما طمعت فى الامارة يوما ما حتى يظن بى هذا الظن · وحيث قد صار الأمر الى فاننى بموجب الشريعة أقرر ما أراه صالحا لأمور المسلمين · اليوم أعزل الولاة الذين كان التذمر على عثمان بسببهم ، وغـــدا أبحث عن القاتلين ·

واشتد الخلاف بين على وأتباعه ، وبين معاوية وأتباعه ، فـكان من الفـــريقين من القتـــلى عـــدد كثير جـــدا · وأكثر الذين قتـــلوا من جنـــد معـــاوية · ولمـــا رأى ذلك عمرو بن العاص قال لأتباع معاوية : لنكف عن القتـــال ،

ولنرفع المصاحف على أسنة الرماح · ونصيح على خصومنا : بيننا وبينكم كتاب الله عز وجل · يريد بذلك : الجنوح الى السلام ، وتحكيم رجال من الفريقين فى النزاع القائم · وما يحكم به الرجال على ضوء القرآن الكريم · يسرى على الكل · وهذا من معاوية وجنده · قد قبل من بعض رجال على ـ رضى الله عنه ـ لأنه في القرآن الكريم : اذا مال المحارب الى السلام وطلبه ، يجب على المقاتل الآخر أن ينظر فى أمره، وأن يميل هو أيضا الى السلام كما مال خصمه · قال تعالى : « وان جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله · انه هو السميع العليم · وان يريدوا أن يخدعوك فان حسبك الله »(١) وقال تعالى : « وان أحد من المشركين استجارك ، فأجره ، حتى يسمع كلام الله ، ثم أبلغه مأمنه » (٢) · اذا كان هذا مطلوبا فى شأن المشركين ، ففى المسلم صاحب الشبهة من باب أولى ·

غير أن عليا ـ رضى الله عنه ـ مع علمه بمنطوق القرآن ومفهومه عارض التحكيم ولم يرض بالميل الى السلام · قائلا: هم لا يبغون من وراء التحكيم : الميل الى السلام ، وانما يبغون الخداع والتضليل · ولو أننى أعلم أن ميلهم هو السلام لوافقت عليه بدون تردد حسبما تنص آيات الكتاب ·

انظر ·· لقد اتفق أصحاب على على احترام نص آيات الكتاب · لكن عليا نظر الى قوله : « وان يريدوا أن يخدعوك» أولا ، وعلم أن جنوحهم للسلم من أجلها ابتداء · والبعض من أتباعه نظرا الى قوله : « وان جنحوا للسلم » أولا · وجعلوا السلم ابتداء · فان تمت به خدعة لزمهم مقاومتها بعد ظهور الخدعة ·

---

(١) الأنفال ٦١ ·

(٢) التوبة ٦ ·

وما اختلفوا فيه من قبل أن تضع الحرب أوزارها ٠ صار محل التنفيذ بعد صدور حكم الرجال ٠ فان مبدأ التحكيم قبل من أتباع على بحكم الشورى ورأى الأغلبية ٠ وحكم أبو موسى الأشعرى ـ رضى الله عنه ـ بعزل على ـ رضى الله عنه ـ يبغى من عزله ، ومن عزل معاوية عن امارة الشام، وأيضا يبغى أن لا يكون لمعاوية فيما بعد سلطان على المسلمين، يبغى من ذلك كله : أن يبرز من صفوف المسلمين رجل محل رضى من الجميع ، وحكم عمرو بن العاص بعزل على ، وتثبيت معاوية ، لا على امارة الشام فقط ، بل أميرا للمؤمنين ٠ وبالتأكيد كانت نتيجة التحكيم فى صالح معاوية وأتباعه ٠ فهى أولا وحدت كلمة أتباع معاوية ، وهى ثانيا ، لم تجعل معاوية واليا على الشام ـ وقد كان هذا منتهى أمله ـ بل جعلته أميرا للمؤمنين ٠ وكانت نتيجة التحكيم بالنسبة لعلى وأتباعه : سيئة للغاية فقد أصبح على ـ رضى الله عنه ـ لاحول له ولا طول ٠ ولم يقتصر الأمر على ذلك ، بل ظهر وأشد من ذلك ، وهو اختلاف أصحابه اختلافا شديدا ، وليتهم اختلفوا ، وتركوه وشأنه ٠ بل اختلفوا وطالب البعض منهم بقتله ٠ ونقل هذا البعض أساس المعركة ٠ بعد ما كانت معركة بين على ومعاوية ، أصبحت معركة بين على ومخالفيه من أتباعه ٠

كيف حدث هذا ؟

قال البعض من أتباع على ـ رضى الله عنه ـ بعد التحكيم له : لم قبلت التحكيم ؟ فقال على : ألو كان فى صالحى كنتم ستسألون هذا السؤال ؟ لقد قبلته نزولا على رغبتكم جنوحا الى السلم الى أن تصير الخدعة ، فعندئذ نحارب ٠ قالوا : وقد ظهرت الخدعة فلماذا لا تحارب ؟ قال على : لقد قبلت البيعة بامارة المؤمنين بعد مقتل عثمان ليس حبا فى الامارة ،

بل حبا فى جمع كلمة المسلمين · وكما اجتمعت كلمة المسلمين على · اجتمعت الآن ــ بموجب التحكيم ــ على معاوية ، فليكن هو أميرا للمؤمنين لجمع الكلمة ونبذ الخلاف وتوحيد الصفوف · ولم يكن همنا محاربة المسلمين بعضهم بعضا ، بل ليكن همنا نحن المسلمين محاربة أعداء الاسلام ، وسواء ظهرت خدعة أو لم تظهر خدعة فان هذا ليس بالأمر المهم لأننا لا نبحث عن مغانم ، انما المهم اتفاق المسلمين على رجل واحد ·

قال البعض من أتباع على ردا على هذا · لسنا معك فى الرأى · فانما أنت الخليفة الشرعى ، ومعاوية كان باغيا ، والآن تم له الأمر بخداع لا بيعة شرعية · فلتثبت على أمرك الأول ، ولتدع معاوية الى الطاعة لك ، وليكن التحكيم فى نظرك كأن لم يكن ، لأن المبنى على باطل هو باطل · قال على : ولم كان التحكيم باطلا ؟ قالوا : لأنه حكم رجال ، ولا حكم الا لله · قال : فحكم الله من أين يعرف ؟ أليس من القرآن ؟ أتنطق حروف القرآن أم يستنبط العلماء من حروف القرآن حكم الله ؟ انما حكمت الرجال الذين يستنبطون حكم الله من قرآنه الكريم · ولما أعيتهم الحيلة ولزمتهم الحجة · قالوا : اما أن تعود الى حرب معاوية ، واما أن نحاربك نحن · لأنك فى نظرنا ، كما كان معاوية من قبل فى نظرك · وحاربوه ·

من هم الخوارج ؟

هم هؤلاء الذين ناقشوا عليا بن أبى طالب ــ رضى الله عنه ــ فى أمر معاوية بن أبى سفيان ، من قبل التحكيم ، ومن بعده ، وحاربوا عليا لقبوله التحكيم أولا وقبل كل شىء · وأيضا : لأنهم نقموا عليه عدم استحلاله لنساء البغاة ، نساء معاوية وأصحابه الذين هزموا يوم الجمل · قالوا له : لقد قاتلت هؤلاء الناكثين والمارقين ، قاتلت بعدل وأمرتنا باغتنام

أموالهم ، ومنعتنا من سبى ذراريهم ونسائهم · يعنون بذلك أنه قاتلهم لأنهم كفار · أما هو فكان يقاتل للتأديب ، لأنهم فى نظره : مسلمون عصاة ، لقوله تعالى : « وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا ، فأصلحوا بينهما · فان بغت احداهما على الأخرى ، فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء الى أمر الله » (الحجرات ٩) فقد حكم القرآن عليهم ، أى على أفراد كل طائفة بحكم « المؤمنين » فلماذا يسبى الأطفال والنساء ؟ وهل يصح سبى عائشة أم المؤمنين ، وقد كانت فى جند معاوية ؟

ولقد حكموا على على بالكفر لقول الله تعالى : « فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء الى أمر الله » وعلى ترك قتال أهل البغى بقبوله التحكيم وقد كان خليفة شرعيا ببيعة أهل الحل والعقد ، وحيث ترك ما أمر الله به يكون مستوجبا للكفر لقوله تعالى : « ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون » (المائدة ٤٧) ·

لذلك · نشبت الحرب ، على وجهة النظر هذه ، لا غير · وكان مكان اجتماع هؤلاء الخوارج : « حروراء » من ناحية الكوفة · يقول ياقوت فى معجم البلدان :

« قيل : هى قرية بظاهر الكوفة · وقيل : موضع على ميلين منها ، نزل به الخوارج · الذين خالفوا على بن أبى طالب ـ رضى الله عنه ـ فنسبوا اليها · وقال ابن الأنبارى: حروراء : كورة · وقال أبو منصور : الحرورية : منسوبون الى موضع بظاهر الكوفة نسبت اليه الحرورية من الخوارج، وبها كان أول تحكيمهم واجتماعهم حين خالفوا عليا ـ عليه السلام ـ قال : ورأيت بالدهناء رملة وعثة ، يقال لها : رملة حروراء » (١) ·

---

(١) معجم البلدان لياقوت الحموى ·

أما مكان الحرب فانه « النهروان » بعيد عن حروراء بقليل يقول البغدادى فى الفرق بين الفرق ان عدد المجتمعين من الخوارج فى حروراء اثنا عشر ألفا ، ولما خرج على لمناظرتهم ووضحت حجته عليهم طلب منه الأمان ابن الكواء مع عشرة من الفرسان « وانحاز الباقون منهم الى النهروان » وفى طريقهم الى النهروان « التقوا فى طريقهم الى نهروان برجل رأوه يهرب منهم » (١) الخ ٠

ويذكر بعض أصحاب الفرق أن عدد المجتمعين فى حروراء كان اثنى عشر ألفا منهم البغدادى والشهرستانى ويذكر السكسكى الحنبلى فى كتابه البرهان فى معرفة عقائد أهل الأديان أن عددهم ثمانية آلاف ونص عبارته : « وسموا خوارج لخروجهم على على ــ رضى الله عنه ــ يوم الحكمين ، حين كرهوا التحكيم ، وقالوا : لا حكم الا لله ٠ تعريضا بسب على ــ رضى الله عنه ــ وخرجوا عن قبضته ، وقالوا : شككت فى أمرك وحكمك عدوك من نفسك ، فسموا بذلك الشكاكية ، ومضوا عنه ، ونزلوا بأرض يقال لها : حرورى ، فسموا بذلك حرورية ، وقالوا : اشترينا أنفسنا من الله تعالى ، فسموا لذلك : شراة ، وكانوا ثمانية آلاف ، وحديثهم مع على ــ رضى الله عنه ــ مشهور » (٢) ٠

وبعد ما بينا سبب العداء بين الخوارج وبين جماعة على ــ رضى الله عنه ــ ، ومكان الاجتماع ، ومكان المعركة ٠ نذكر السبب المباشر لبدء المعركة ٠ وهو : أن الخوارج وهم فى طريقهم الى « نهروان » مروا على قرية فيها منزل « عبد الله ابن خباب بن الأرت » فقتلوه وقتلوا ولده ٠ وجاريته أم

(١) الفرق بين الفرق للبغدادى ص ٧٦ ٠
(٢) البرهان فى معرفة عقائد أهل الأديان للسكسكى ــ باب ذكر الفرقة الأولى ٠

ولده (١) • فلما وصل خبر القتل الى على ـ رضى الله عنه ـ سار اليهم فى أربعة آلاف من أصحابه ، وطلب منهم تسليم قاتل عبد الله بن خباب لأنه من جماعته فأرسلوا اليه : « انا كلنا قتله ، ولئن ظفرنا بك قتلناك ، فأتاهم على فى جيشه ، وبرزوا اليه بجمعهم » فجادلهم فى المبادىء التى خرجوا من أجلها عليه وألزمهم بالحجة ، فرجع الى الصواب منهم ثمانية آلاف ، وانفرد منهم أربعة آلاف بقتاله فقاتلهم على ـ رضى الله عنه ـ وهزمهم •

وهنا يبرز سؤال من الأهمية بمكان هو : لماذا لم يطلب على من معاوية : دم عبد الله بن خباب وهو فى ذلك الوقت بموجب التحكيم أميرا للمؤمنين تماما كما طلب منه دم عثمان وهو أمير للمؤمنين بموجب البيعة وقد قال تعالى : « ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا » (٢) وعلى ليس هو الآن ولى أمور المسلمين ؟ يبدو أن الخوارج بقصدهم قتل خباب يريدون من على هذا الطلب ، ولو طلبه بشدة كما رأوا لتجدد النزاع بين على ومعاوية ، وظهر فى هذا النزاع الجديد نفس المناقشات التى حدثت فى النزاع القديم وتقوم الحرب على اثر ذلك • الأمر الذى لا يحبه على ولا يريده (٣) • ونرى من حرب على لهم : أن ليس القصد من الحرب أخذ الثأر لعبد الله ابن خباب • فيكفى على ـ رضى الله عنه ـ من التبعة تبليغ الحادثة الى أمير المؤمنين • ولكن القصد من الحرب دفاع على عن نفسه • اذ أنهم طلبوا قتله ، وصرحوا بطلبهم هـذا ، وحذروه منهم فانهم قالوا بصريح العبارة : « لئن ظفرنا بك قتلناك » وبرز « حرقوص بن زهير » الى على ـ رضى الله

(١) سبب قتله : أنهم طلبوا منه أن يحدثهم بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثهم بحديث فى الفتن يوجب القعود عن الحرب ففهموا انه يقصد بذلك تخطئتهم فى الخروج على على رضى الله عنه ، فقتلوه لذلك • (ص ٢١٠ مقالات الاسلاميين) •

(٢) الاسراء ٣٣ •

(٣) وقد حدث هذا فى فرقة النجدات من الخوارج (الفرق بين الفرق ص ٨٧) •

عنه ــ وقال : « يا ابن أبى طالب ، لا نريد بقتالك الا وجه الله والدار الآخرة » فكان على ــ رضى الله عنه ــ لهــذا التهديد وذاك الوعيد أن يدافع عن نفسه · ولم ينتظر حتى يدافع عنه أمير المؤمنين لأن أمور الدولة وقتئذ غير مستتبة · وهب أنه أمر بالدفاع عن نفسه من قبل أمير المؤمنين ألن ينفذ الأمر ؟

انتهينا الآن من التعريف بالخوارج ، ومن سبب العــداء بينهم وبين على رضى الله عنه · والآن نناقش أمرا مختلفا فيه بين المؤرخين وأصحاب الفرق فيما انتهينا منه · وهو : حينما رفع أتباع معاوية المصاحف على أسنة الرماح يعنون بذلك الجنوح الى السلام · قال على : هذه خدعة ــ فى رأى بعض المؤرخين ــ وفى رأى آخرين : أن عليا قبل على الفور جنوحهم الى السلام ولم يقل هذه خدعة · فما هــو الرأى الصواب من هذين الرأيين ؟

لو أن انسانا أراد أن يسرح بخياله ليتصور ما دار يومئذ فى مكان المعركة فى صفين ، وهو يعلم أن القرآن مســتند الفريقين وعليه يقاتلون · لتبين له على الرأى القــائل بأن عليا قال : هذه خدعة : أن عليا تأول قوله تعالى « وان جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله انه هو السميع العليم وان يريدوا أن يخدعوك فان حسبك الله » بأنهم لا يريدون من رفع المصاحف فى الظاهر حقيقة السلم ، والا لأرسلوا وفدا منهم كما هى العادة فى ارسال الوفود من المتحاربين · وانمــا يريدون من وراء السلم والكف عن الحرب مراوغة ومخادعة · وتبين له على الرأى القائل بأن عليا قبل الجنوح الى السلم ولم يقل ان من ورائه خدعة : أن عليا أخذ بظاهر الآية ، ووكل النتائج الى الله عز وجل ·

ومن الذين قالوا بالرأى الأول الامام الشهرستانى فى الملل والنحل : فمن كلامه فى هذا الشأن هذه العبارة : « وكان من أمر الحكمين : أن الخوارج حملوه على التحكيم أولا » (١) ٠

ومن الذين قالوا بالرأى الثانى الامام أبو الحسين الملطى الشافعى المتوفى سنة ٣٧٧ هـ فى كتابه التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع ٠ ونص عبارته : « قال حبيب بن ثابت : أتيت أبا وائل فى مسجد أهله ، أسأله عن هؤلاء الذين قتلهم على ـ رضى الله عنه ـ بالنهروان ، فيم استجابوا له ؟ وفيم فارقوه عليه ؟ وفيم استحق قتالهم ؟ فقال : كنا بصفين فلما استمر القتال بأهل الشام اعتصموا بتل ٠ فقال عمرو بن العاص لمعاوية ـ رحمهما الله ـ أرسل الى على ـ رضى الله عنه ـ بالمصحف وادعه الى كتاب الله عز وجل فانه لن يأبى عليك ٠ فأجابه رجل فقال : بيننا وبينكم كتاب الله عز وجل (ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يدعون الى كتاب الله ليحكم بينهم ، ثم يتولى فريق منهم وهم معرضون) (٢) فقال على : نعم أنا أولى بذلك ٠ بيننا وبينكم كتاب الله ، فجاءته الخوارج ٠ ونحن ندعوهم يومئذ ، وألقوا سيوفهم على عواتقهم ٠ فقالوا : يا أمير المؤمنين ٠ ما ننتظر بهؤلاء الذين على التل ، لا نمشى اليهم بسيوفنا ، حتى يحكم الله بيننا وبينهم ؟ فتكلم سهل بن حنيف فقال ٠٠٠٠ الخ » (٣) ٠

وان لم يكن التوفيق ممكنا بين الرأيين بقولنا : انهم طلبوا التوقف عن القتال لظاهر الآية فلما تريثوا وهدأوا بعدما فوجئوا برفع المصاحف : علموا أنها خدعة ٠ فطلبوا الاستمرار فى الحرب كما طلب على ٠ فان الصواب هو الرأى الثانى

---

(١) ص ١٥٦ الملل والنحل للشهرستانى على هامش كتاب الفصل ـ طبعة بيروت ٠
(٢) آل عمران ٢٣ ٠
(٣) ص ١٨٣ ـ ١٨٤ التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع للملطى الشافعى ٠

لأن عليا بطبعه ميال الى السلم ، وخصومه أنفسهم شهدوا له بذلك ، ولا يمكن له أن لا يأخذ بظاهر الآية ، فانه أخذ بظاهر آيات احترام العهود والمواثيق وآيات التحكيم ، بعد التحكيم الذى لم يكن فى صالحه ، ولم يعترض ولم يحاول أن يرجع فى كلامه أو يحاور أو يراوغ · مع أن جنده لو كان قد رجع ولم يقبل التحكيم يكونون فرحين مستبشرين · ألم يكن الخوارج اثنى عشر ألفا متحمسين لنقض التحكيم ، وحاثين له على الحرب ؟

والآن حان لنا أن نذكر نصا من كتب الأقدمين يشرح لنا هذا الموقف ويبين مدى الحوار الدينى الذى دار بين الكل وأهميته ، لنعلم منه أن مستند الفريقين أولا وقبل كل شىء كان هو رضا الله والدار الآخرة · وكل فهم رضا الله بفهمه الذى ارتضاه لنفسه ·

ففى كتاب الفرق بين الفرق للبغدادى المتوفى سنة ٤٢٩هـ ما نصه :

« ثم ان الخوارج بعد رجوع على من صفين الى الكوفة انحازوا الى حروراء ، وهم يومئذ اثنا عشر ألفا ، ولذلك سميت الخوارج حرورية ، وزعيمهم يومئذ عبد الله بن الكواء ، وشبث بن ربعى ، وخرج اليهم على يناظرهم فوضحت حجته عليهم ، فاستأمن اليه ابن الكواء ، مع عشرة من الفرسان ، وانحاز الباقون منهم الى النهروان ، وأمروا على أنفسهم رجلين أحدهما : عبد الله بن وهب الراسبى ، والآخر حرقوص ابن زهير البجلى المعروف بذى الثدية · والتقوا فى طريقهم الى نهروان برجل رأوه يهرب منهم ، فأحاطوا به ، وقالوا له : من أنت ؟ فقال : أنا عبد الله بن خباب بن الأرت · فقالوا له : حدثنا حديثا سمعته عن أبيك عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال : سمعت أبى يقول قال رسول الله ـ صلى الله

عليه وسلم ـ : « ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم ، والقائم خير من الماشى والماشى خير من الساعى ، فمن استطاع أن يكون مقتولا ، فلا يكونن قاتلا » فشد عليه رجل من الخوارج يقال له : مسمع · بسيفه فقتله ، فجرى دمه فوق ماء النهر كالشراك الى الجانب الآخر ، ثم انهم دخلوا منزله ، وكان فى القرية التى قتلوه على بابها ، فقتلوا ولده وجاريته أم ولده ، ثم عسكروا بنهروان ، وانتهى خبرهم الى على ـ رضى الله عنه ـ فسار اليهم فى أربعة آلاف من أصحابه وبين يديه عدى بن حاتم الطائى ، وهو يقول :

نسير اذا ما كاع قوم وبلدوا
برايات صدق كالنسور الخوافق
الى شر قوم من شراة تحزبوا
وعادوا اله الناس رب المشارق
طغاة عماة مارقين عن الهدى
وكل يرى فى قوله غير صادق
وفينا على ذو المعالى يقودنا
اليهم جهارا بالسيوف البوارق

فلما قرب على منهم أرسل اليهم : أن سلموا قاتل عبد الله ابن خباب · فأرسلوا اليه : انا كلنا قتله ، ولئن ظفرنا بك قتلناك · فأتاهم على فى جيشه ، وبرزوا اليه بجمعهم · فقال لهم قبل القتال : ماذا نقمتم منى ؟ فقالوا له : أول ما نقمنا منك أنا قاتلنا بين يديك يوم الجمل ، فلما انهزم أصحاب الجمل أبحت لنا ما وجدنا فى عسكرهم من المال ، ومنعتنا من سبى نسائهم وذراريهم · فكيف استحللت مالهم دون النساء والذرية ؟

فقال : انما أبحت لكم أموالهم بدلا عما كانوا أغاروا عليه من بيت مال البصرة قبل قدومى عليهم ، والنساء والذرية

لم يقاتلونا ، وكان لهم حكم الاسلام بحكم دار الاسلام . ولم يكن منهم ردة عن الاسلام ، ولا يجوز استرقاق من لم يكفر .

وبعد . لو أبحت لكم النساء ، أيكم يأخذ عائشة فى سهمه؟ فخجل القوم من هذا ، ثم قالوا له : نقمنا عليك محو امرة أمير المؤمنين على اسمك فى الكتاب بينك وبين معاوية لما نازعك معاوية فى ذلك . فقال : فعلت مثل ما فعل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يوم الحديبية حين قال له سهيل بن عمرو : لو علمت أنك رسول الله لما نازعتك . ولكن اكتب باسمك واسم أبيك . فكتب : « هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله ، وسهيل بن عمرو » .

وأخبرنى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن لى منهم يوما مثل ذلك . فكانت قصتى فى هذا مع الأبناء قصة رسول الله ـ عليه الصلاة والسلام ـ مع الآباء . فقالوا له : فلم قلت للحكمين : ان كنت أهلا للخلافة فأثبتانى . فان كنت فى شك من خلافتك فغيرك بالشك فيك أولى . فقال : انما أردت بذلك النصفة لمعاوية . ولو قلت للحكمين : احكما لى بالخلافة لم يرض بذلك معاوية .

وقد دعا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ نصارى نجران (١) الى المباهلة ، وقال لهم : « تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ، ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين » (٢) فأنصفهم بذلك من نفسه ، ولو قال : « أبتهل . فأجعل لعنة الله عليكم » لم يرض النصارى بذلك . لذلك أنصفت أنا معاوية من نفسى ، ولم أدر غدر عمرو بن العاص .

---

(١) يقال : ان هؤلاء النصارى من الحبشة (ص ٧٩ الفرق) .
(٢) آل عمران ٦٤ .

قالوا : فلم حكمت الحكمين فى حق كان لك ؟ فقال : وجدت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قد حكم سعد بن معاذ فى بنى قريظة ، ولو شاء لم يفعل · وأقمت أنا أيضا حكما ، لكن حكم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قد حكم بالعدل، وحكمى خدع · حتى كان من الأمر ما كان · فهل عندكم شىء سوى هذا ؟ فسكت القوم · وقال أكثرهم : صدق والله ، وقالوا : التوبة ، واستأمن اليه منهم يومئذ ثمانية آلاف ·

وانفرد منهم أربعة آلاف بقتاله مع عبد الله بن وهب الراسبى ، وحرقوص بن زهير البجلى ·

وقال على للذين استأمنوا اليه : اعتزلونى فى هذا اليوم ، وقال لأصحابه : قاتلوهم ، فوالذى نفسى بيده لا يقتل منا عشرة ، ولا ينجو عشرة منهم ، فقتل من أصحاب على يومئذ تسعة وهم : ذؤيبة بن وبرة البجلى ، وسعد بن مجالد السبيعى ، وعبد الله بن حماد الجريرى ، ورفاعة بن وائل الأرحبى ، والفياض بن خليل الأزدى ، وكيسوم بن سلمة الجهنى ، وعتبة بن عبيد الخولانى ، وجميع بن جشم الكندى ، وحبيب بن عاصم الأودى ·

قتل هؤلاء التسعة تحت راية على ـ رضى الله عنه ـ فحسب ، وبرز حرقوص بن زهير ، الى على وقال : يا ابن أبى طالب : لا نريد بقتالك الا وجه الله والدار الآخرة ، وقال له على : بل مثلكم كما قال الله عز وجل : « قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا ؟ الذين ضل سعيهم فى الحياة الدنيا ، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا » (١) منهم أنت ورب الكعبة ، ثم حمل عليه فى أصحابه ، وقتل عبد الله بن وهب فى المبارزة، وصرع ذو الثدية عن فرسه · وقتلت الخوارج يومئذ ، فلم يفلت منهم غير تسعة أنفس ، صار منهم رجلان الى سجستان ·

---

(١) الكهف ١٠٢ ـ ١٠٤ ·

ومن أتباعهما خوارج سجستان ، ورجلان الى اليمن ومن أتباعهما أباضية اليمن ، ورجلان صارا الى عمان ومن أتباعهما خوارج عمان ، ورجلان صارا الى ناحية الجزيرة ومن أتباعهما كان خوارج الجزيرة ، ورجل منهم صار الى تل مورون ٠

وقال على لأصحابه يومئذ : اطلبوا ذا الثدية ، فوجدوه تحت دالية ، ورأوا تحت يده عند الابط ، مثل ثدى المرأة ٠ فقال صدق الله ورسوله وأمر فقتل ٠

فهذه قصة المحكمة الأولى ، وكان دينهم : اكفار على وعثمان وأصحاب الجمل ومعاوية وأصحابه والحكمين ومن رضى بالتحكيم ، واكفار كل ذى ذنب ومعصية » (١) ا ٠ هـ ٠

والناظر بعين الاعتبار فى حال الخوارج من بعد رفع المصاحف الى نهاية أول معركة بينهم وبين على ــ رضى الله عنه ــ يتبين له أنهم كانوا يقولون القول ويرجعون عنه ، أى أنه لم يصدروا آراءهم ابتداء عن روية حتى يثبتوا عليها ٠ مثال ذلك : قولهم بقبول الصلح ثم رجوعهم فيه ــ كما روى فى بعض الكتب (٢) ــ وقولهم : لا حكم الا لله ، يعنون بذلك ــ حسب تفسير على رضى الله عنه ــ أنه لا داعى لحكومة ولا لخلافة ولا لملكة ، ويجب على كل انسان أن يعرف الشريعة ويحكم نفسه بأصول الشريعة ٠ يقول الشهرستانى فى الملل والنحل : « ولما سمع أمير المؤمنين على ــ رضى الله عنه ــ هذه الكلمة ــ أى لا حكم الا لله ــ قال : كلمة عدل يراد بها جور ٠ انما يقولون : لا امارة ولا بد من امارة ،ولا بد من امارة

---

(١) ص ٧٥ ــ ٨١ الفرق بين الفرق ــ ومعنى قول على « صدق الله ورسوله » أن النبى ــ صلى الله عليه وسلم ــ أشار بهذا الذى حدث من قبل حدوثه فقال : « سيخرج من ضئضىء هذا الرجل قوم يمرقون من الدين ، كما يمرق السهم من الرمية ، وهم الذين أولهم ذو الخويصرة ، وآخرهم ذو الثدية » (ص ١٥٧ الملل والنحل للشهرستانى) وأحاديث الفرق قال المحدثون : أنها ضعيفة لا يعتد بها ٠

(٢) ص ١٥٥ الملل والنحل ٠

برة أو فاجرة » (١) لقد قالوا لا حكم الا لله ، ثم أمروا عليهم : عبد الله بن وهب الراسبى ، فى منزل زيد بن حصين ٠

والخوارج الذين ناوئوا عليا ـ رضى الله عنه ـ فى مسألة التحكيم وحاربوه بعد قتلهم عبد الله بن خباب ، يلقبون بالمحكمة ، ويعرفون بهذا اللقب ، وأيضا يلقبون بالخوارج الحروريين لاجتماعهم بحروراء ، ويقولون نحن بخروجنا : بعنا أنفسنا لله ، والله قد اشتراها منا بثمن هو الجنة يشيرون بقولهم هذا الى قوله تعالى : « ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون فى سبيل الله ،فيقتلون ويقتلون » (٢) ويلقبون أنفسهم لذلك بالشراة ، ويطلق عليهم لقب « الشكاكية » لقولهم لعلى شككت فى أمرك ٠ يقول الامام السكسكى فى كتابه البرهان :

« فأول ما أذكر من هذه الفرق ٠ فرقة الخوارج ، وسميت خوارج لخروجهم على على ـ رضى الله عنه ـ يوم الحكمين ، حين كرهوا التحكيم ، وقالوا : لا حكم الا لله ، تعريضا بسب على ـ رضى الله عنه ـ وخرجوا عن قبضته ، وقالوا : شككت فى أمرك وحكمك عدوك من نفسك ، فسموا بذلك الشكاكية ، ومضوا عنه ، ونزلوا بأرض يقال لها حرورى ، فسموا بذلك حرورية ، وقالوا : اشترينا أنفسنا من الله تعالى فسموا لذلك شراة ، وكانوا ثمانية آلاف ، وحديثهم مع على ـ رضى الله عنه ـ مشهور » (٣) ٠

والخوارج عشرون فرقة على رأى البغدادى ، ويرى غيره غير هذا العدد ، أولهم خوارج حروراء ٠ ويتفق الخوارج فى أمور ، وتنفرد كل فرقة عن الأخرى فى أمور ، انهم يتفقون

---

(١) ص ١٦٠ الملل والنحل وانظر أيضا البرهان للسكسكى فانه روى انهم يعنون بلا حكم الا الله التعريض بسب على ـ رضى الله عنه ـ ٠

(٢) التوبة ١١١ ٠

(٣) البرهان ـ باب ذكر الفرقة الأولى ٠

على رأى البغدادى فى : « اكفار على وعثمان وأصحاب الجمل ومعاوية وأصحابه والحكمين ومن رضى بالتحكيم واكفار كل ذى ذنب ومعصية » (١) ٠

وفى رأى الشهرستانى : « يجمعهم القول بالتبرى عن عثمان وعلى ، ويقدمون ذلك على كل طاعة ولا يصححون المناكحات الا على ذلك ويكفرون أصحاب الكبائر ، وهم يرون الخروج على الامام اذا خالف السنة حقا وواجبا » (٢) ٠

وفى رأى أبى الحسن الأشعرى : « أجمعت الخوارج على اكفار على بن أبى طالب ـ رضوان الله عليه ـ أن حكم ، وهم مختلفون : هل كفره شرك أم لا ؟ وأجمعوا على أن كل كبيرة كفر ، الا النجدات فانها لا تقول ذلك ، وأجمعوا على أن الله ـ سبحانه ـ يعذب أصحاب الكبائر عذابا دائما ، الا النجدات، أصحاب نجدة » (٣) ٠

وفى رأى السكسكى الحنبلى : « وقد اجتمعوا على صحة امامة أبى بكر وعمر ـ رضى الله عنهما ـ وعلى تكفير على وعثمان ـ رضى الله عنهما ـ وتكفير كل فرقة سواهم ، وموالاة : عبد الرحمن بن ملجم ، قاتل على ـ رضى الله عنه ـ وأنشد رجل منهم هو عمران بن حطان الخارجى :

يا ضربة من تقى ما أراد بها
الا ليبلغ من ذى العرش رضوانا
انى لأذكره خبثا فأحسبه
أوفى البرية عند الله ميزانا

وقالوا : ان من أذنب كبيرة منهم فهو كافر ، الا النجدات منهم فانها لاتكفر من أذنب منهم ، وتكفر من أذنب من غيرهم ، وقيل : ان من أحدث هذا القول منهم : نافع بن الأزرق ، وقالوا :

---

(١) ص ٨١ الفرق بين الفرق ٠
(٢) ص ١٥٦ الملل والنحل ٠
(٣) ص ١٦٧ ـ ١٦٨ مقالات الاسلاميين للاشعرى ٠

من زنا أو سرق فأقيم عليه الحد ، استتيب ، فان تاب والا قتل، خلافا للأزارقة منهم وقالوا : ان الاصرار على أى ذنب كان : كفر · وان العالم يفنى اذا أفنى الله أهل التكليف ، لأنه خلقهم لهم ، فاذا أفناهم لم يكن لنفسه معنى ، وان مرتكبى الكبائر مخلدون فى النار ، معذبون بعذاب أهل النار » (١) ·

هذه هى المبادىء العامة للخوارج ، ولنناقش قول المؤرخين عنهم : انهم يكفرون الانسان اذا أذنب ذنبا · هل يكفرون بمطلق الذنوب سواء كانت الذنوب كبائر أو صغائر ، أم يكفرون بالذنوب الكبائر ؟ لم يتفق المؤرخون على ذلك · فعبارة البغدادى وقد سبق نقلها فيها « واكفار كل ذى ذنب ومعصية » ويقول الشيخ أبو اسحاق أطفيش محقق تفسير القرطبى ، الجامع لأحكام القرآن عن الخوارج : « الخوارج طوائف من الناس ، من زمن التابعين ، رؤوسهم : نافع بن الأزرق ، ونجدة بن عامر ، وعبد الله بن الصفار ، ومن شايعهم ، وسموا خوارج لأنهم خرجوا عن الحق ، وعن الأئمة بالحكم على مرتكب الذنب بالشرك ··· وحين أخطأوا فى التأويل لم يقتصروا على مجرد القول ، بل تجاوزوه الى الفعل ، فحكموا على مرتكب المعصية بالشرك ، واستحلوا دماء المسلمين وأموالهم بالمعصية » (٢) ·

والرأى الصواب فى هذه المسألة هو قولهم بكفر مرتكب الذنوب الكبائر ، لا الصغائر ، فان فرقة منهم تلقب بالفضيلية ـ فى بعض الكتب وفى بعض بالفضلية ـ تزعم ـ كما يقول الملطى الشافعى « ان كل ذنب صغيرا أو كبيرا ، أو قطرة أو كذبة شرك بالله » ويقول الملطى الشافعى انهم فارقوا الخوارج « فى الذنوب » (٣) أى

---

(١) البرهان ـ باب ذكر الفرقة الأولى ·

(٢) ص ٤٦٨ الاباضية بين الفرق الاسلامية لعلى يحيى معمر طبعة القاهرة ١٩٧٦ م ·

(٣) ص ١٧٩ التنبيه والرد ··

لقولهم « ان كل ذنب صغيرا أو كبيرا » خالفوا أهل المذهب العام فى قوله بالكبائر دون الصغائر (١) ٠

وقبل أن ننتقل الى عرض مبادىء الخوارج الحروريين ومناقشة مبادئهم ٠ نذكر رأيا شذ به قائله عن اجماع المؤرخين فى سبب تسمية الخوارج بالخوارج ٠ هذا القائل هو أبو اسحاق أطفيش وخلاصة رأيه : أن الحروريين أصحاب موقعة النهروان لم يخرجوا على على فقط ، بل كانوا قبل التحكيم مبايعين لعلى فلما قبل التحكيم صاروا فى حل من نقض البيعة، لأن البيعة والحالة هذه تكون غير ثابتة ، وكيف تكون ثابتة والذى بايعوه لم يثبت على الامارة ؟ لذلك نقضوا وخرجوا عن على الى عبد الله بن وهب الراسبى الأزدى وبايعوه وطلبوا من على نفسه أن يبايعه ، فامتنع بحجة أن الراسبى من قبيلة أزدية ، والأئمة لا تكون الا فى قريش ، ثم بدأ على بحربهم قبل أن يتقوى أمرهم فتخرج الامامة الى غير قريش ٠

يقول أبو اسحاق ما نصه :

« والحقيقة التى لامرية فيها : أن أهل النهروان لم يخرجوا عن على فقط ، ولكنهم حين أبو التحكيم ، وأصروا عليه ، جنح أبو الحسن الى فريق التحكيم ، فرأى منكرو التحكيم : أن البيعة لم تكن فى أعناقهم ، بل هم فى حل منها : حيث أن

(١) لكن المشهور فى كتب أهل السنة عنهم : أن الخوارج لاتفرق بين الذنب الصغير والذنب الكبير ٠ ففى كتاب شرح جوهرة التوحيد : « ثم الذنوب عند جمهور أهل السنة قسمان : صغائر وكبائر ٠ خلافا للمرجئة حيث جعلوها كلها صغائر ، ولا تضر مرتكبها ما دام على الاسلام ، وخلافا للخوارج حيث ذهبوا الى انها كلها كبائر ، وكل كبيرة كفر ، وخلافا لمن ذهب الى انها كلها كبائر ، نظرا لعظمة من عصى بها ، ولكن لا يكفر مرتكبها الا بما هو كفر منها كسجود لصنم أو رمى بمصحف فى قاذورة أو قول عن الجور بأنه عدل٠٠٠ الخ » (ص ٤٤٨ شرح جوهرة التوحيد) وكذلك مشهور فى كتب المعتزلة عنهم ففى شرح الأصول الخمسة : « وقد أنكرت الخوارج أن يكون فى المعاصى صغيرة ، وحكمت بانه ٠ الكل كبيرة » (ص ٦٣٢) ٠

التحكيم فى شىء معناه غير ثابت الحكم ، والا فلم التحكيم ؟

فاعتبروا التحكيم تنازلا من الامام أبى الحسن عن البيعة • اذن فمنكرو التحكيم فى حل من أمرهم ، فلهم الحق أن يختاروا من يشاءون اماما لهم ، فاختاروا رجلا من أفضل الناس يومئذ ، ومن الصحابة الكرام وهو : عبد الله بن وهب الراسبى الأزدى ، فلما بايعوه بعثوا الى أصحابهم يومئذ ، ومنهم الامام على أن يدخلوا فى البيعة لمن اختاروه اماما • فرأى على بن أبى طالب أن البيعة حصلت لأزدى ، لا لقرشى • فحاربهم قبل أن يتقوى أمرهم ، فتخرج الامامة الى غير قريش • وهذا هو السبب الوحيد لواقعة النهروان •

لهذا دعاهم حين ناظرهم الى أن يحاربوا عدوهم معاوية ومن معه ، ولكن الأمر قد فات • فقد أخذ الأمر معاوية من الحكمين : عمرو بن العاص وأبى موسى الأشعرى فى « دومة الجندل » فأصبح المسلمون فى حل من أمرهم ، لأن بيعة عبد الله بن وهب لم تقع الا بعد حصول النتيجة بوقوع ما حذر منه أولو البصائر من مفكرى التحكيم ، وهو أن التحكيم تلاعب بالأمر ، تولى كبر الدعوة اليه : الأشعث بن قيس ، الذى دس على أصحاب على فى معاوية •

وليس اذن ما يزعمه محرفو التاريخ ، ومتعفنة المذهبية : أن واقعة النهروان كانت بسبب الخروج على على لأنهم لم يخرجوا والبيعة فى أعناقهم ، فليتنبه المتبصر من الزلة فى هذا المقام ، فان الأهواء متغلغلة فى أصحابها بما لا خفاء فيه » (١) اهـ •

ويقول أبو اسحاق أطفيش : ان تسمية الخوارج لم تكن الا بعد ظهور بدع الأزارقة ـ وهم فرقة من الخوارج ـ ولم

---

(١) ص ٤٦٩ ـ ٤٧٠ الاباضية بين الفرق الاسلامية •

تعرف هذه التسمية فى أصحاب على المنكرين للتحكيم ، أو الراضين به · يقول ما نصه :

« ان تسمية الخوارج لم تكن معهودة فى أول الأمر ، وانما هى انتشرت بعد استشراء أمر الأزارقة ، ولم تعرف هذه التسمية فى أصحاب على المنكرين للتحكيم أو الراضين به ·

ولعل أول ما ظهر هذا اللفظ ، بعد ثبوت الأمر لمعاوية ، والاستقرار فيه ، حين زاره الأحنف بن قيس التميمى وهو من أهل النهروان · فقال له معاوية : لماذا أحبك الناس وأنت من الخوارج ؟ فقال له الأحنف : لو عاب الناس الماء ما شربته » (١) ا ·هـ·

ولقد أخطأ أبو اسحاق خطأ بينا فيما ذهب اليه فى هاتين المسألتين :

ففى المسألة الأولى نقول : لم تكن البيعة لعلى هى السبب فى خروج الخوارج ، لأن جنوح على الى السلام لمعرفة نوايا خصمه ـ على أقل تقدير ـ ليست سببا كافيا فى نقض البيعة لأن النص القرآنى الذى استند عليه ، واستندوا أيضا · يوجب عليه وعليهم : النظر فى مطالب خصومهم ومناقشتها حتى يتبين الحق من الباطل ، كيف وأكثر المؤرخين يثبتون أنهم هم الذين أجبروا عليا على التحكيم ؟ ففى كتاب الشهرستانى فوق ما ذكرنا عنه سابقا ما نصه :

« اعلم أن أول من خرج على أمير المؤمنين على بن أبى طالب ـ رضى الله عنه ـ جماعة ممن كان معه فى حرب صفين وأشدهم خروجا عليه ، ومروقا من الدين : الأشعث بن قيس،

---

(١) ص ٤٧٠ ـ ٤٧١ المرجع السابق ·

ومسعود بن فدكى التميمى ، وزيد بن حصين الطائى ، حين قالوا : القوم يدعوننا الى كتاب الله وأنت تدعونا الى السيف، حتى قال : أنا أعلم بما فى كتاب الله ، انفروا الى بقية الأحزاب، انفروا الى من يقول : كذب الله ورسوله ، وأنتم تقولون :صدق الله ورسوله • قالوا : لترجعن الأشتر عن قتال المسلمين ، والا لنفعلن بك كما فعلنا بعثمان ، فاضطر الى رد الأشتر بعد أن هزم الجمع وولوا مدبرين ، وما بقى منهم الا شرذمة قليلة فيهم حشاشة قوة ، فامتثل الأشتر قوله » (١) •

كيف يجبرونه فاذا نفذ ما أجبروه عليه كانوا فى حل من نقض البيعة ؟ اذن خرجوا لا من أجل البيعة فى حد ذاتها بل لأمر آخر • هو كراهيتهم لمعاوية الذين كانوا يحاربونه لخروجه على الامام الشرعى : على ـ رضى الله عنه ـ وربما لأحداث حدثت منه ، نقموها عليه • ولو كان الخروج لأجل البيعة فى حد ذاتها ، لأمروا عليهم أميرا عقب الخروج مباشرة ، لا بعد ظهور نتيجة التحكيم ، لأنهم بايعوا لأمير هو على ، ومعنى ذلك قولهم بوجوب امام • فلماذا سكتوا عن مبايعة امام اذا كان خروجهم من أجل بيعتهم لعلى ؟

ويبدو أن خروجهم ـ والله أعلم ـ ليس بسبب التحكيم • بل لما كانت نتيجة التحكيم لمعاوية ، ووافقوا عليه والتأم الشمل به ، ظهرت منه فيما بعد أمور نقموها عليه ، وطلبوا بها خلعه من امارة المؤمنين وتولية غيره ، ولما لم يجدوا كفئا غير على ـ رضى الله عنه ـ طلبوا منه أن يكون أميرا ، فلما امتنع تحرجا ، خرجوا عليه لابائه ، وخرجوا على معاوية للأمور التى عدوها عليه مخالفة ، وطلبوا قتلهما ، وشاء الله أن يكون أجل على على يد واحد منهم • وأن يستمر عداؤهم لمعاوية واخافتهم له الى أن مات هو الآخر •

---

(١) ص ١٥٦ الملل والنحل •

وفى المسألة الثانية نقول : ان قول معاوية للأحنف : « لماذا أحبك الناس وأنت من الخوارج ؟ » لا يدل على أن التسمية كانت بعد ثبوت الأمر لمعاوية فقط ، بل يدل أيضا على أن التسمية كانت من قبل هذا الزمان · أى وأنت من الخوارج الذين خرجوا على على من قبل ، أو وأنت من الخوارج الآن · ولقد أجاب الأحنف بقوله اننى أبغى ما يبغيه سائر النـاس ، ولا أشذ عن الجماعة فلذلك يحبوننى لأننى لا أشذ عنهم ، وعبر عن ذلك بقوله : « لو عاب الناس الماء ما شربته » فبأى دليل يخصص الشيخ أبو اسحق زمن كلمة « الخوارج » بعهـد الأزارقة ؟

وننتقل بعد هذا الذى قدمناه الى مبادىء فرقة الحرورية ، لنذكر المبدأ ودليله ، ونذكر وجهة نظر المخالفين لهم فى المبدأ من الفرق الاسلامية الكبرى ، ودليلهم على وجهة نظرهم · وهذا الذى سنذكره على رأى الشهرستانى الذى جعل لهـم مبادىء يتميزون بها عن غيرهم ، ووافقه على ذلك البعض من المؤرخين · فان الملطى الشافعى وهو أسبق فى الزمن من الشهرستانى ، لقب كل الخوارج بلقب : « الحرورية » وقال ان الحرورية خمس وعشرون فرقة منهم الأزارقة والصـفرية والاباضية ··· (١) الخ ·

والأشعرى فى مقالات الاسلاميين قال كمـا قال الملطى الشافعى · ويقول الأشعرى : « وللخوارج ألقاب فمن ألقابهم الوصف لهم بأنهم : خوارج · ومن ألقابهم : الحرورية ، ومن ألقابهم : الشراة (٢) ··· الخ ·

---

(١) ص ١٧٨ التنبيه والرد ·

(٢) ص ٢٠٦ مقالات الاسلاميين ·

الفصل الثانى

مناقشة مبادىء الحروريين

قلنا من قبل ان الخوارج يجمعهم : تكفير على ـ رضى الله عنه ـ ويكفرون عثمان ـ رضى الله عنه ـ ويكفرون أى مسلم يعصى الله فى أمور الدين بارتكاب الكبائر ، ويقولون بخلود مرتكبى الكبائر من المسلمين فى نار جهنم ، ويوجبون الخروج على امام المسلمين اذا خالف السنة · هـذا ما اتفقوا عليه ·

وانفرد الخوارج الحروريون بأمرين اثنين :

كما يقول الشهرستانى :

الأول :

قولهم فى الامامة · اذ جوزوا أن تكون الامامة فى غير قريش ، وكل من ينصبونه ، وعاشر الناس على ما مثلوا له من العدل ، واجتناب الجور كان اماما ، ومن خرج عليه يجب نصب القتال معه ، وان غير السيرة وعدل عن الحق وجب عزله أو قتله ·

والثانى :

أنهم قالوا : أخطأ على فى التحكيم · اذ حكم الرجال ، لا حكم الا لله تعالى ·

فاذا أضفنا الى هذين الأمرين ما يلى :

١ ـ تكفير على وعثمان وأصحاب الجمل ـ رضى الله عنهم ـ ·

٢ ـ تكفير المسلم صاحب الكبيرة ٠

٣ ـ خلود المسلم صاحب الكبيرة فى النار اذا مات على غير توبة ٠

٤ ـ الخروج على الامام الجائر ٠

٥ ـ قولهم بالقياس فى أصول الدين ، فقد قال الشهرستانى عقب حديثه عن بدعتهم الأولى : « وهم أشد الناس قولا بالقياس » ٠

٦ ـ تجويزهم أن لا يكون فى العالم امام أصلا « وان احتيج اليه ، فيجوز أن يكون عبدا ، أو حرا ، أو نبطيا ، أو قرشيا » ـ كما قال الشهرستانى أيضا عقب حديثه عن الأمر الأول ٠

اذا أضفنا المبادىء الستة هذه الى الأمرين السابق ذكرهما صارت مبادؤهم ثمانية ٠

ولنتحدث الآن عن كل مبدأ على حدة ٠

المبدأ الأول

الامامة

يرى الحروريون : أن ليس بلازم أن تكون الامامة فى نسل قريش كما روى عن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « الأئمة من قريش » بل يجوز أن يكون الامام من قريش أو من غيرها ٠ واستدلوا بأن القرآن الكريم لا يشير الى امام من طائفة معينة أو من نسل خاص ، بل يشير الى طاعة ولى الأمر اذا أمر بشرع الله وحكم وعدل ٠ ومن آيات القرآن الكريم : « ان الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات الى أهلها ، واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ، ان الله نعما يعظكم به ، ان الله كان سميعا بصيرا ٠ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم ، فان تنازعتم فى شىء فردوه الى الله والرسول ، ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ٠ ذلك خير وأحسن تأويلا » (١) ووجه الاستدلال : ان الله تعالى أمر أن يحكم الحاكم بالعدل ولم يشترط أن يكون الحاكم من نسل معين ، أو من قبيلة خاصة ، وأمر بطاعة ولى الأمر ولم يشترط أن يكون من قريش أو من غير قريش ٠

وقال الحروريون : اذا قال غيرنا بأن قول الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « الأئمة من قريش » مخصص لعموم النص القرآنى السابق ، ومقيد للعموم المستفاد منه ، قلنا : قد يلزمنا قولكم اذا لم يرد عن الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ ما يوافق النص القرآنى السابق ، أما وقد روى عنه ما يدل على أنه ليس بلازم أن يكون الامام قرشيا ، فان دليل

---

(١) النساء ٥٨ ـ ٥٩ ٠

التخصيص والتقييد غير ملزم لنا . لقد روى مسلم فى صحيحه : عن أم الحصين ـ رضى الله عنها ـ قالت : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « ان أمر عليكم عبد مجدع ، يقودكم بكتاب الله ، فاسمعوا له وأطيعوا » .

وفى كتب الأحاديث أيضا : « وان تأمر عليكم عبد حبشى » وأيضا : « ومن بايع اماما فأعطاه صفقة يده ، وثمرة قلبه فليطعه ان استطاع . فان جاء آخر ينازعه ، فاضربوا عنق الآخر » (رواه مسلم) فان قوله « وان تأمر عليكم عبد حبشى » مخالف لقوله « الأئمة من قريش » ومعناه لزوم الطاعة للامام العادل قرشيا أو غير قرشى . وقوله : « ومن بايع اماما » يدل على أى امام عادل سواء كان قرشيا أو غير قرشى . وكذلك قوله « فان جاء آخر » .

وان قال مخالفونا فى الرأى : ان قوله عليه السلام : « وان تأمر عليكم عبد حبشى » لا يدل على امام قرشى بالذات ، بل على أى امام ـ كما تقولون ـ ولكى يفروا من دلالة هذا الحديث سيقولون مثلا ان لفظة « تأمر » غير موجودة فى الأصول ، بل جميع ألفاظ الحديث بلفظ « وان أمر » . « وان استعمل » ونحو ذلك ، اى اذا كان واليا مؤمرا من قبل الامام أو الخليفة العام المنتخب من قريش . قلنا : تبرير بغير دليل فان «تأمر» و « وان أمر » و « وان استعمل » بمعنى واحد ، وهو الطاعة لأمير كفء للامارة .

هذا ما يمكن أن يستدلوا به على أن ليس للامام من قريش بصيغة الأمر ، بل يصح أن يكون من قريش أو من غيرهم .

وقد رد عليهم أهل السنة والجماعة ، والمعتزلة ، والشيعة، واتفقت ردودهم على القول : بوجوب أن يكون الامام قرشيا .

١ ـ فأهل السنة والجماعة(١) قالوا ان حديث « الأئمة من قريش » حديث صحيح مخصص للعمـوم والمستفاد من آى الكتاب بدليل أن أبا بكر ـ رضى الله عنه ـ لما رأى الناس فى يوم السقيفة يطلبون النظر فى « امام » لهم قال : « الأئمة من قريش » ولم ينكر عليه أحد ، وهم لم ينكـروا لأمرين ٠ الأول : صحة الحديث ٠ والثانى : أن الألف واللام فى كلمة « الأئمة » يفيدان الاستغراق والعموم ٠ وبدليل أن الأنصار حينما قالوا : « منا أمير ، ومنكم أمير » دفعهم أبو بكر وعمر والمهاجرون عن ذلك بقولهم : « ان العرب لا تدين الا لهذا الحى من قريش » وحديث « الأئمة من قريش » صحيح على شـرط البخارى ٠

٢ ـ والمعتزلة ٠ يروى مذهبهم قاضى القضاة عبد الجبار ابن أحمد ، فى شرح الأصول الخمسة ، فيقول : « اعلم أن الامام يجب أن يكون من منصب مخصوص ، خلاف ما يحـكى عن طائفة من الخوارج » ثم قال : ان المنصب المخصوص « لابد من اعتباره لدلالة الاجماع ، فان أبا بكر لما ادعى بحضـــرة الجماعة : أن الأئمة من قريش لم ينكر عليه أحد » (٢) اهـ٠

٣ ـ والشيعة ، هم الذين شايعوا عليا ـ رضى الله عنه ـ وقالوا بامامته ـ وهو قرشى ـ وخلافته نصا ، ووصاية ، اما جليا ، واما خفيا ٠ واعتقدوا : أن الامامة لا تخرج من أولاده ـ وهم من قريش ـ وان خرجت فبظلم يكون من غيره ، أو بتقية من عنده (٣) ٠

ولا نرى نحن فى هذا الأمر ، أن يكون الامام قرشيا اذا وجد قرشى مستكملا لشروط الامامة ، ويجوز نصب غيره اذا

---

(١) انظر تفصيل هذا الموضوع فى ص ١٦٦ ج ٤ من الفصل لابن حزم ٠

(٢) ص ٧٥١ ـ ٧٥٣ شرح الأصول الخمسة للقاضى عبد الجبار بن أحمـــد طبعة القاهرة سنة ١٩٦٥ ٠

(٣) انظر ص ١٩٥ ج ١ الملل والنحل ٠

لم يوجد القرشى المستكمل لشروط الامامة ، أو اذا كان موجودا غير مستكمل للشروط بل نرى تولية الكفء سواء كان قرشيا أو غير قرشى . الكفء المستجمع فيه كل شروط الامامة غير المختلف فيها .

وشروط الامامة هى كما ذكرها القرطبى فى تفسيره (١) :

١ ـ أن يكون من صميم قريش (وقد اختلف فى هذا الشرط) .

٢ ـ أن يكون ممن يصلح أن يكون قاضيا مجتهدا ، لايحتاج الى غيره فى الاستفتاء فى الحوادث (متفق عليه) .

٣ ـ وأن يكون ذا خبرة ورأى حصيف بأمر الحرب وتدبير الجيوش ، وحماية البيضة ، وردع الأمة والانتقام من الظالم .

٤ ـ وأن يكون لا تلحقه رقة فى اقامة الحدود ، ولا فزع من ضرب الرقاب (والدليل على هذا كله : اجماع الصحابة) .

٥ ـ وأن يكون حرا .

٦ ـ مسلما .

٧ ـ ذكرا (وأجمعوا على أن المرأة لا يجوز أن تكون اماما) .

٨ ـ وأن يكون سليم الأعضاء .

٩ ـ بالغا .

١٠ ـ عاقلا (ولا خلاف فى ذلك) .

١١ ـ وأن يكون عدلا (ولا خلاف بين الأمة أن لا يجوز أن تعقد الامامة لفاسق . ويجب أن يكون من أفضلهم علما) .

---

(١) انظر القرطبى فى تفسير « واذ قال ربك للملائكة انى جاعل فى الأرض خليفة » (البقرة ٣٠) .

المبدأ الثاني

خطأ على فى التحكيم

يرى الحروريون : أن عليا ـ رضى الله عنه ـ أخطأ فى قبوله التحكيم . وكان يجب عليه وقت أن رفع جند معاوية المصاحف على أسنة الرماح طالبين الحكم بكتاب الله : أن يكف عن الحرب ، وأن ينظر فى طلبهم فاذا كانوا قد رفعوا المصاحف جنوحا الى السلام ، فليدخلوا فى طاعته مسالمين ، ويكون هو أميرا للمؤمنين عليهم وعلى جند معاوية أيضا . واستندوا فى قولهم هذا على أمرين :

الأول : أن عليا ـ رضى الله عنه ـ هو الخليفة الشرعى ببيعة أهل الحل والعقد له ، ومعاوية ليس كذلك . فيجب اذا سالم هو وجنده أن يدخل فى طاعة على الخليفة الشرعى .

والثانى : أن قوله تعالى : « وان جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله » يدل على أن المسالم يدخل تحت امرة الذى سالم له .

وهذان الأمران مستفادان من قولهم لعلى ـ رضى الله عنه ـ : « القوم يدعوننا الى كتاب الله ، وأنت تدعونا الى السيف » والقوم لم يدعوا الى التحكيم ابتداء ، وانما دعوا الى جمع الكلمة بموجب الكتاب . والتحكيم ظهر فيما بعد .

لكن عليا ـ رضى الله عنه ـ وقد مال أيضا الى تحكيم الكتاب ، وقال : « أنا أولى بذلك .. بيننا وبينكم كتاب الله » لم يثبت ـ فى نظرهم ـ على أنه هو الخليفة المبايع له من أهل الحل والعقد . ودليل عدم ثباته : انه رضى بتحكيم رجلين فى النزاع ، والواجب عليه أن لا يحكم الرجلين ، بل يطلب

منهم الدخول فى طاعته بدون قيد أو شرط ٠ ولما لم يثبت صار فى نظرهم رجلا لم يكن من بيعتهم له الا سفك الدماء ٠ فلذلك خطئوه ٠ هذا رأيهم ٠

أما رأى على فى التحكيم : فقد أظهره صراحة بقوله : أننى تأسيت برسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يوم الحديبية ٠ ففى كتاب التنبيه والرد : « فتكلم سهل بن حنيف ، فقال : أيها الناس ـ يشير الى الخوارج ـ : اتهموا أنفسكم ، فلقد رأيتنا يوم الحديبية ـ يعنى الصلح الذى كان بين رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وبين المشركين ـ ولو نرى قتالا لقاتلنا ٠ فجاء عمر الى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال : ألسنا على الحق وهم على الباطل ؟ ٠٠٠ الخ » (١) ٠

والرد عليهم فى هذه الدعوى من قبل أهل السنة والمعتزلة والشيعة : أن عليا ـ رضى الله عنه ـ لم يخطىء فى قبوله التحكيم لتأسيه برسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ٠

١ ـ ففى كتاب شرح جوهرة التوحيد للشيخ ابراهيم الباجورى نرى عند أهل السنة ما نصه : « وقد وقع تشاجر بين سيدنا على ، وسيدنا معاوية ـ رضى الله عنهما ـ وافترقت الصحابة فيه ثلاث فرق ٠ الأولى : اجتهدت فظهر لها : أن الحق مع على ، فقاتلت معه ، والثانية : اجتهدت فظهر لها : أن الحق مع معاوية فقاتلت معه ، والثالثة : توقفت ٠ وقد قال العلماء : المصيب بأجرين ، والمخطىء بأجر ، وقد شهد الله تعالى ورسوله لهم بالعدالة ، ويصرف المكلف ما وقع بينهم الى محمل حسن ، لتحسين الظن بهم ، فانهم كانوا مجتهدين فيما حصل (٢) » ٠

ويقول الامام ابن حزم ـ رحمه الله ـ ان الخوارج أنكروا

---

(١) ص ١٨٤ التنبيه والرد ٠

(٢) ص ٣٣٤ شرح جوهرة التوحيد للباجورى ـ طبعة حماة سنة ١٩٧٧ م ٠

التحكيم لقوله تعالى : « ان الحكم الا لله (١) » ولقوله تعالى : « وما احتلفتم فيه من شيء فحكمه الى الله (٢) » ٠

ورد عليهم بما نصه : « ما حكم علي ـ رضي الله عنه ـ قط رجلا في دين الله ، وحاشاه من ذلك ٠ وانما حكم كلام الله ـ عز وجل ـ كما افترض الله تعالى عليه ٠ وانما اتفق القوم كلهم ، اذ رفعت المصاحف على الرماح وتداعوا الى ما فيها على الحكم بما أنزل الله ـ عز وجل ـ في القرآن ، وهذا هو الحق الذي لا يحل لأحد غيره ، لأن الله تعالى ـ يقول : « فان تنازعتم في شيء ، فردوه الى الله والرسول ، ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر » (النساء ٥٩) ٠

فانما حكم علي ـ رضي الله عنه ـ أبا موسى ، وعمرو ـ رضي اله عنهما ـ ليكون كل واحد منهما مدليا بحجة من قومه ، وليكونا متخاصمين عن الطائفتين ، ثم حاكمين لمن أوجب القرآن الحكم له ٠ واذ من المحال الممتنع الذي لايمكن الذي لا يفهم : لغط العسكرين ، أو أن يتكلم جميع أهل العسكر بحجتهم ، فصح يقينا لا محيد عنه : صواب علي في تحكيم الحكمين ، والرجوع الى ما أوجبه القرآن ٠ وهذا الذي لا يجوز غيره ٠٠ الخ (٣) ٠

٢ ـ وفي كتاب شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار نرى عند المعتزلة ما نصه : « ما منقبة من المناقب كانت متفرقة في الصحابة الا وقد كانت مجتمعة في أمير المؤمنين من العلم والورع والشجاعة والسخاء ، وغير ذلك ٠ ومما يدل على ذلك : اجماع أهل البيت ، وهذا كما يدل على أن عليا أفضل الصحابة ، فانه يدل على أن الحسن كان أفضل الصحابة بعده ، ثم الحسين ـ عليهم السلام (٤) واذا كانت المناقب الحميدة فيه ـ خاصة العلم ـ فان الخطأ بعيد عنه ٠

---

(١) يوسف ٤٠ ٠ (٢) الشورى ١٠ ٠

(٣) الفصل في الملل والأهواء والنحل ج ٤ ص ١٥٥ ـ ١٥٦ ٠

(٤) ص ٧٦٧ شرح الأصول الخمسة ٠

ويقول القاضى عبد الجبار أيضا ما نصه : « اعلم أن المتقدمين من المعتزلة ذهبوا الى أن أفضل الناس بعد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم على ـ عليه السلام ـ الا واصل بن عطاء فانه يفضل أمير المؤمنين على : عثمان ، فلذلك سموه : شيعيا ٠ وأما أبو على وأبو هاشم فقد توقفا فى ذلك ، وقالا : ما من خصلة ومنقبة ذكرت فى أحد هؤلاء الأربعة الا ومثله مذكور لصاحبه ٠ وأما شيخنا أبو عبد الله البصرى فقد قال : ان أفضل الناس بعد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ على بن أبى طالب ثم أبو بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ولهذا كان يلقب بالمفضل ، وله كتاب فى التفضيل طويل » ا ٠ هـ ٠

٣ ـ أما عند الشيعة فهم لا يقولون بعصمة على ـ رضى الله عنه ـ من خطأ التحكيم فحسب ، بل من عموم الأخطاء ، ولا يقولون بعصمة على وحده بل وسائر الأئمة ، فقد نسبوا الى محمد الباقر أنه قال : « قال على ـ رضى الله عنه ـ ولقد أعطيت الست : علم المنايا والبلايا والوصاياوفصل الخطاب ، وانى لصاحب الكرات ـ أى الرجعات الى الدنيا ـ ودولة الدول ، وانى لصاحب العصا والميسم ، والدابة التى تكلم الناس (١) » ٠

ويروى الكلينى عن عبد الله بن جندب أنه كتب اليه على ابن موسى ـ الامام الثامن عندهم ـ : « أما بعد ٠٠٠ فنحن أمناء الله فى أرضه ، عندنا علم البلايا والمنايا ، وأنساب العرب ، ومولد الاسلام ، وانا لنعرف الرجل اذا رأيناه ، بحقيقة الايمان ، وحقيقة النفاق ، وان شيعتنا لمكتوبون بأسمائهم ، وأسماء آبائهم ، أخذ الله علينا وعليهم الميثاق (٢) » ٠

---

(١) الكافى فى الأصول ص ١٩٨ ج ١ طبعة ايران ـ نقلا عن : السنة والشيعة ص ٦٨ طبعة لاهور سنة ١٩٧٧ لاحسان الهى ظهير ٠

(٢) المرجع السابق فى الكافى فى الأصول ـ كتاب الحجة ص ٢٢٣ ج ١ طبعة ايران ٠

المبـدأ الثالث

تكفير على بن أبى طالب

يرى الحروريون : أن عليا ـ رضى الله عنه ـ كفر لتقبله نتيجة التحكيم ومبدأ التحكيم ، وأن عثمان ـ رضى الله عنه ـ كفر للأحداث التى عدوها عليه ، ومنها تولية أقاربه على الأمصار وهم ليسوا أكفاء ، ولم يكن هو مراقبا لهم ، وأن أصحاب الجمل كفار ، لأنهم كانوا تحت امرة رجل غير متثبت من بيعته ، ولأنهم لما قاتلوا معه على غير تثبت قتلوا من لا يستحق القتل فى نظرهم · وقد قال تعالى : « ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها ، وغضب الله عليه ولعنه ، وأعد له عذابا عظيما (١) » ·

هذا رأيهم ودليلهم · ورأيهم غير صواب ، لأن عليا لم يقبل التحكيم لأنه غير متثبت من البيعة ، والا كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ غير متثبت لما قبل شروط صلح الحديبية ، وانما قبله حقنا لدماء المسلمين ، وحبا فى المسالمة ، وكان يرى أن وحدة المسلمين ومصلحتهم مقدمة على أى أمر ، بدليل أن رسولا جاءه بعد استتباب أمر الحكم لمعاوية من قبل عدو للمسلمين يقول له : نحن على استعداد لمساعدتك ضد صاحبك · فأبى اباء شديدا ·

وأن عثمان ـ رضى الله عنه ـ لما نقموا عليه ما نقموا لم يكن ما نقموه ـ على فرض صحته ـ من الكفر البواح الذى عندهم فيه من الله برهان كما جاء فى كتب الأحاديث · فقد

---

(١) النساء ٩٣ ·

روى عبادة بن الصامت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: « بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فى العسر واليسر والمنشط والمكره وعلى أثرة علينا وعلى ألا ننازع الأمر أهله وعلى أن نقول بالحق أينما كنا ولا نخاف فى الله لومة لائم » وفى رواية : « وعلى ألا ننازع الأمر أهله الا أن تروا كفرا بواحا عندكم فيه من الله برهان » ولم يكن أيضا من الفسق الظاهر المعلن ٠

وأصحاب الجمل غير كافرين لأنهم لم يقتلوا المؤمنين عمدا لشهوة القتل ، والا لم يكن لقوله تعالى : « وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما ، فان بغت احداهما على الأخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء الى أمر الله » لم يكن لقوله تعالى معنى لأن فيه قتال البغاة وهم مؤمنون ٠ فأصحاب الجمل قاتلوا على هذا المعنى فلا يستحقون لقب الكفر ٠ وكيف يستحقونه هم وعلى وعثمان وقد مدح الله أصحاب النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهم من الأصحاب ؟ يقول تعالى : « لا يستوى منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل ، أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا ٠ وكلا وعد الله الحسنى » (الحديد ١٠) ويقول تعالى : « والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار ، والذين اتبعوهم باحسان ، رضى الله عنهم ورضوا عنه ، وأعد لهم جنات تجرى تحتها الأنهار، خالدين فيها أبدا ٠ ذلك الفوز العظيم » (التوبة ١٠٠) ويقول تعالى:«لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة» (الفتح ١٨) وروى أبو داود والترمذى وصححه أنه صلى الله عليه وسلم قال : « لا يدخل النار أحد ممن بايع تحت الشجرة » وقال صلى الله عليه وسلم : « الله الله فى أصحابى، لا تتخذوهم غرضا بعدى ٠ من آذاهم فقد آذانى ، ومن آذانى فقد آذى الله ، ومن آذى الله يوشك أن يأخذه ٠ فاتقوا الله ،

ثم اتقوا الله » (رواه الترمذى وقال حديث حسن) (١) ٠

وقد رد عليهم أهل السنة والمعتزلة والشيعة بقولهم ان عليا ـ رضى الله عنه ـ وعثمان وأصحاب الجمل ـ رضى الله عنهم أجمعين ـ غير كفار ٠ كما سبق ذكره ٠ وكما سنذكر الآن ، ورد عليهم المرجئة أيضا :

١ ـ ففى كتاب شرح جوهرة التوحيد يقول المؤلف : « واختلف فى ساب الصحابى ، فقال عياض : قال الجمهور : يعزر ، وقال بعض المالكية : يقتل ، وخص بعض الشافعية ذلك بالشيخين والحسنين ، وقواه السبكى فيمن كفر الشيخين، وفيمن كفر من صرح الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ بايمانه أو بتبشيره بالجنة اذا تواتر الخبر به » (٢) ٠

٢ ـ وفى شرح الأصول الخمسة يقول المؤلف : ان صاحب الكبيرة لا يسمى كافرا ، لأن الشرع جعل اسم الكفر على من يستحق العقاب العظيم ، ويختص بأحكام مخصوصة نحو المنع من المناكحة والموارثة والدفن فى مقابر المسلمين ، ومعلوم أن صاحب الكبيرة ممن لا يستحق العقاب العظيم ، ولا تجرى عليه هذه الأحكام ، فلم يجز أن يسمى كافرا ٠ ويقول القاضى عبد الجبار بعد ذلك ما نصه :

« والأصل فى الكلام على الخوارج أن نحقق عليهم الخلاف، فنقول : ان هذا الخلاف اما أن يكون خلافا من جهة اللفظ ، أو من طريق المعنى ٠ فان خالفتمونا من حيث اللفظ وقلتم : ان صاحب الكبيرة يسمى كافرا فلا يصح ، لأنا قد ذكرنا : أن الكافر اسم لمن يستحق العقاب العظيم ، ويستحق أن تجرى عليه هذه الأحكام المخصوصة وليس كذلك الفاسق ٠

---

(١) الترمذى ج ٩ ص ٣٨٦٠ ٠

(٢) ص ٣٢٥ شرح جوهرة التوحيد ٠

وان خالفتمونا من جهة المعنى ، وقلتم : انه يستحق العقاب العظيم ، ويستحق اجراء هذه الأحكام عليه كالكافر سـواء · قلنا : ان هذا خلاف ما عليه الصحابة والتابعـون ، فانهم اتفقوا على أن صاحب الكبيرة لا يحرم الميراث ولا يمنع من المناكحة والدفن فى مقابر المسلمين · هذا على الجملة ·

واذا أردت تفصيل ذلك : فعليك بسيرة أمير المؤمنين عليه السلام فى أهل البغى · ومعلوم أنه لم يبدأ بقتالهم ، ولم يتبع مدبريهم ، وكذلك لم يسمهم كفرة ·

ولهذا فانه لما سئل ـ عليه السلام ـ عنهم : أكفار هم ؟ قال : من الكفر فروا · فقالوا : أمسلمين هم ؟ قال : لو كانوا مسلمين ما قاتلناهم ، كانوا اخواننا بالأمس بغوا علينـا ، فلم يسمهم كفارا ولا مسلمين ، وانما سماهم : بغاة ، وقوله ـ عليه السلام ـ حجة ، غير أن الاحتجاج به على الخوارج غير ممكن ، فانهم ربما يكفرونه ، وربما يتوقفون فى اسلامه ·

وأحد ما يدل على أن صاحب الكبيرة لا يجوز أن يسمى كافرا ، آية اللعان ، فان اللعان انما ثبت بين الزوجين فلو كان القذف كفرا ، لكان لا بد من أن يخرج أحد الزوجين بفسـقه عن الاسلام فتنقطع بينهما عصمة الزوجية ، فلا يحتاج الى اللعان ، فانه لم يشرع بين الأجنبيين ، وانما يجـرى بين الزوجين ·

فصح بهذه الجملة : أن صاحب الكبيرة لا يجوز أن يسمى كافرا ، ولا يجوز أن يجرى عليه أحكام الكفرة (١) ··· الخ » ·

٣ ـ والمشهور عن الشيعة حبهم لعلى ـ رضى الله عنه ـ وأنهم يقولون بعصمته من الخطأ والكفر · يقول الشهرستانى عن فرق الشيعة كلهم : « ويجمعهم القـول بوجوب التعيين

(١) ص ٧١٢ ـ ٧١٤ شرح الأصول الخمسة ·

والتنصيص وثبوت عصمة الأئمة وجوبا عن الكبائر والصغائر، والقول بالتولى ، والتبرى ، قولا وفعلا وعقدا ، الا فى حال التقية (١) » ٠

٤ ــ ومن فرق المسلمين الأولين فرقة المرجئة ٠ والارجاء على معنيين ٠ أحدهما : التأخير ، « قالوا :أرجه وأخاه (٢) » أى أمهله وأخره ٠ والثانى : اعطاء الرجاء ٠ أما اطلاق اسم المرجئة على الجماعة بالمعنى الأول فصحيح ٠ لأنهم كانوا يؤخرون العمل عن النية والقصد ٠ وأما بالمعنى الثانى فظاهر، فانهم كانوا يقولون : لا تضر مع الايمان معصية ، كما لا ينفع مع الكفر طاعة ٠ وقيل : الارجاء : تأخير حكم صاحب الكبيرة الى يوم القيامة ، فلا يقضى عليه بحكم ما فى الدنيا من كونه من أهل الجنة أو من أهل النار ، فعلى هذا المرجئة والوعيدية ــ المعتزلة ــ فرقتان متقابلتان ٠ وقيل : الارجاء : تأخير على ــ رضى الله تعالى عنه عن الدرجة الأولى الى الرابعة ، فعلى هذا المرجئة والشيعة فرقتان متقابلتان (٣) ٠

وعلى استبعاد القول بأن الارجاء : تأخير حكم صاحب الكبيرة الى يوم القيامة لأنه ليس نصا صريحا فى الرد على تكفير على ــ رضى الله عنه ــ تكون المرجئة غير حاكمة على على ولا على عثمان ولا على أصحاب الجمل بالكفر ٠

---

(١) ص ١٩٥ الملل والنحل ج ١ ٠

(٢) الشعراء ٣٦ ٠

(٣) ص ١٨٦ ج ١ الملل والنحل ٠

المبـدأ الرابـع

خلود المسـلم صاحب الكبيرة فى النار

يرى الحروريون : أن صاحب الكبيرة من المسلمين اذا لم يتب من ذنبه هو كافر ٠ والكافر يخلد فى النار واستدلوا بآيات من القرآن الكريم وبأحاديث نبوية ٠ أما قولهم بأنه اذا تاب من الذنب لم يكن من الكافرين فلقوله تعالى : « الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا ، فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات، وكان الله غفورا رحيما ٠ ومن تاب وعمل صالحا فانه يتوب الى الله متابا » (الفرقان ٧٠ ـ ٧١) وأما قولهم بخلود مرتكب الكبيرة فلقوله تعالى : « ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجـزاؤه جهنم » فان « من » للعموم أى تشمل المسلم وغير المسلم ٠ وللوعيد بالخلود فى جهنم لمانع المواريث من مستحقيها فقـد قال تعالى بعد ذكر نصيب كل وارث : « تلك حدود الله ، ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم ٠ ومن يعص الله ورسوله ويتعـد حدوده يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين » (النسـاء ١٣ ـ ١٤) والمخاطب بحدود المواريث مسلم ، اذن المسـلم آكل المواريث يخلد فى النار ٠ واذا خلد المسلم فى النار بذنب واحد هو أكل المواريث فبالذنوب الكثيرة من باب أولى ٠ ومن الأحاديث النبوية فى قولهم هذا حديث الذى سرق شملة من الغنائم يوم حنين ولما مات شهيدا قالت الصحابة : هنيئا له ضمن الجنة ، وقال الرسول صلى الله عليه وسـلم : « ان الشملة التى أخذها من الغنائم يوم حنين لم تصبها القسمة لتشتعل عليه نارا [1] » والدليل على أن المسـلم العاصى

---

(١) انظر فى هذه الأدلة تفسير فخر الدين الرازى فى الآية رقم ٨١ من سـورة البقرة ٠

والكافر سواء قوله تعالى : « وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر أحدهم الموت قال انى تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار » (النساء ١٨) فقد قرن بين الذين يعملون السيئات وبين الكافرين ٠ وقد رد عليهم أهل السنة والمعتزلة والشيعة ٠ والمرجئة أيضا ٠

١ ـ يقول شارح جوهرة التوحيد تحت قوله :

٤٦ ـ وخاذل لمن أراد بعده ★ ومنجز لمن أراد وعده

« وما يجب شرعا اعتقاده : أن الله تعالى معط ـ لمن أراد به خيرا ـ وعده الذى سبقت به ارادته فى الأزل ، اذ المراد لا يتخلف عن الارادة ، لأنه لو تخلف اعطاء الموعود به لزم الكذب والسفه والخلف والتبديل فى القول ، وهو خلاف قوله تعالى : « انك لا تخلف الميعاد » (آل عمران ١٩٤) وقوله : « ما يبدل القول لدى » (ق ٢٩) فوعد الله المؤمنين بالجنة لا يتخلف ـ شرعا ـ قطعا ، اذ الخلف فى الوعد نقص يجب تنزيه الله تعالى عنه ٠ وأما الوعيد فلا بد من تحققه بالكافرين قطعا ٠ قال تعالى : « ان الله لا يغفر أن يشرك به » (النساء ٤٨) ٠

وأما عصاة المؤمنين فيجوز أن يغفر الله لهم ، ويجوز أن يعذبهم ويدخلهم النار ، الا أنه يقطع بانفاذ الوعيد فى بعض المؤمنين لورود اخبار بذلك ، قال تعالى : « ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء » (النساء ٤٨) وقال صلى الله عليه وسلم : « من وعده الله على عمل ثوابا فهو منجز له ، ومن أوعده على عمل عقابا فهو بالخيار ، ان شاء عذبه ، وان شاء غفر له » (١) ٠

---

(١) رواه الحافظ ابو بكر البزار والحافظ ابو يعلى وتفردا به عن انس رضى الله عنه (ابن كثير ج ٣١٨/٢) ـ نقلا عن شرح جوهرة التوحيد ص ٩٣ ـ ٢١٤ ٠

٢ ـ وعند المعتزلة فى هذا الموضوع قاعدة تسمى قاعدة : « الاحباط والتكفير » ومعناها : أن المكلف اذا فعل طاعات وفعل معاصى . فاذا كانت الطاعات أكبر من المعاصى سقط عن المكلف جزاء المعاصى ، واذا كانت المعاصى أكبر من الطاعات سقط عن المكلف جزاء الطاعات . وهذا عند المعتزلة محل اتفاق لقوله تعالى : « ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئا » (الأنبياء ٤٧) ولقوله : « فأما من ثقلت موازينه . فهو فى عيشة راضية . وأما من خفت موازينه ، فأمه هاوية » (الزلزلة ٦ ـ ٩) واذا دخل الطائع الجنة وطاعاته أكبر من معاصيه دخل فى درجة على مقدار طاعاته ، ولا يخرج من الجنة أبدا . واذا دخل العاصى النار ومعاصيه أكبر من طاعاته دخل فى دركة على مقدار معاصيه ، ولا يخرج من النار أبدا . للحديث المشهور : « يا أهل الجنة خلود بلا موت ، ويا أهل النار خلود بلا موت » ولدلالة الآيتين : « فأما من ثقلت موازينه » . « وأما من خفت موازينه » ولا نص الا على الثقل والخفة والخلود من أجلهما .

والأمر الذى يختلف فيه المعتزلة هنا هو اذا تساوت طاعات المكلف ومعاصيه . فما جهة الحكم ؟ على من تساوت طاعاته ومعاصيه ؟ لقد اتفقوا على أن المساواة لا تحصل البتة ، ثم اختلفوا فى جهة الحكم ، فعند أبى على أن جهة الحكم هى : العقل والسمع (النقل) وعند أبى هاشم : ان جهة الحكم هى السمع فقط .

ويختلفون أيضا فى « العوض » ومعناه : أن الله تعالى يقول للناس مثلا اذا فعلتم خيرا فى الدنيا أعطيكم عليه جزاء ، فمن تصدق بدرهم أعوضه بدلا عنه درهمين وأكثر ، ومن تألم من أجلى فى حروب فى سبيلى أعوضه عن آلامه راحة البال أو دخول الجنة أو ما شابه ذلك من أنواع العوض . فهل

العوض على سبيل الدوام ؟ وهل التسوية حاصلة بين العوض والثواب ؟ وهل الاحباط والتكفير يدخل فى العوض أم لا يدخل؟ ... الخ مثل هذه التساؤلات .

وليس هنا محل استقصاء الخلاف فى « العوض » وانما سنذكر من كلام المعتزلة قولهم فى الاحباط والتكفير لتعلقه بهذا المبدأ الرابع .

يقول قاضى القضاة عبد الجبار بن أحمد : « اعلم أن المكلف لا يخلو ، اما تخلص طاعاته ومعاصيه أو يكون قد جمع بينهما . واذا كان قد جمع بينهما فلا يخلو اما أن تتساوى طاعاته ومعاصيه ، أو يزيد أحدهما على الآخر ، فانه لا بد من أن يسقط الأقل بالأكثر ، وان شئت أوردت ذلك على وجه آخر فقلت :

ان المكلف لا يخلو ، اما أن يستحق الثواب أو أن يستحق العقاب من كل واحد منهما قدرا واحدا ، أو يستحق من أحدهما أكثر مما يستحق من الآخر .

لا يجوز أن يستحق من كل واحد منهما قدرا واحدا ــ لما قد مر ــ وانما استحق من أحدهما أكثر من الآخر . فان الأقل لا بد من أن يسقط بالأكثر ويزول . وهذا هو القول بالاحباط والتكفير على ما قاله المشايخ .

وقد خالفنا فى ذلك كثير من المرجئة ، وعباد بن سليمان الصيمرى ، فان مذهبه : أن العقوبة لا تزول الا بالتوبة . فأما كثرة الطاعات فمما لا تأثير لها فى ذلك ، غير أنه يثبت مزية لمن خلط الطاعات بالمعاصى ، لا يثبتها لمن خلصت معاصيه (١) » اهـ .

---

(١) ص ٦٢٤ ــ ٦٢٥ شرح الأصول الخمسة .

ويشير قاضى القضاة بقوله : « لما قد مر » الى عبارة له سبقت ونصها :

« فان قيل : فما قولكم فيمن استويا فى حقه • أكان يجب أن يثاب ويعاقب دفعة واحدة ؟ قيل له : انهما لا يستويان ولا خلاف فى ذلك بين أبى على وبين أبى هاشم • وانما الخلاف فى أن ذلك يعلم عقلا وسمعا • أو لا يعلم الا سمعا •

فعند أبى على : أن ذلك يعلم عقلا وسمعا •وقال أبو هاشم: لايعلم الا سمعا • فان الأمة أجمعت على أن لا دار غير : الجنة والنار ، فلو تساوت طاعات المكلف ومعاصيه ، لكان لايخلو من أحد أمرين ، فاما أن يدخل النار وذلك ظلم • واما أن يدخل الجنة ، ثم لا يخلو حاله ، وقد دخل الجنة • اما أن يثاب وذلك لا يجوز ، لأن اثابة من لا يستحق الثواب قبيح ، والله تعالى لا يفعل القبيح ، واما أن يتفضل الله عليه كما تفضل على الأطفال والمجانين وذلك مما لا يصح أيضا •

وقد اتفقت الأمة : على أن المكلف اذا دخل الجنة فلا بد من أن يميز حاله من حال الولدان المخلدين ، وعن حال الأطفال والمجانين ، فليس الا أن نقطع أنه : لا تتساوى طاعات المكلف ومعاصيه (١) » ا•هـ•

ويحكى قاضى القضاة خلافا فى مسألة الاحباط والتكفير بين أبى على وأبى هاشم • فيقول :

« فان قيل : اذا كان الشيخان لا يختلفان فى وقوع الاحباط والتكفير ، ففى أى موضع اختلفا فى هذه المسألة ؟

---

(١) ص ٦٢٣ ـ ٦٢٤ شرح الأصول الخمسة •

قلنا : فى موضعين : أحدهما(١) : أن الاحباط والتكفير اذا وقعا ، وقعا فى الطاعة والمعصية أم فى الثواب والعقاب ؟

فقال أبو على : انهما يقعان فى الطاعة والمعصية ، لأنهما اللذان يصح أن يؤثر أحدهما فى الآخر ، دون الثواب والعقاب اللذين لا يوجدان معا حتى يصح تأثير أحدهما فى الآخر . وقال أبو هاشم : لا . بل يقعان فى الثواب والعقاب .

قال : وذلك لأن الذى أوجب القول فى الاحباط والتكفير هو امتناع الجمع بينهما للمنافاة ، والذى امتنع الجمع بينهما انما هو الثواب والعقاب ، حيث كان أحدهما مستحقا على سبيل التعظيم والاجلال ، والآخر على سبيل الاستحقاق والنكال دون الطاعة والمعصية . فمعلوم أن الجمع بينهما ممكن غير متعذر ، فيجب أن لا يقع الاحباط والتكفير الا فى المستحقين على ما ذكرته ... (٢) الخ » .

واختلفوا أيضا فى الموازنة . وصورتها : أن يأتى المكلف بطاعة استحق عليها عشرة أجزاء من الثواب ، وبمعصية استحق عليها عشرين جزءا من العقاب . يقول القاضى عبد الجبار :

« فمن مذهب أبى على : أنه يحسن من الله تعالى أن يفعل به فى كل وقت عشرين جزءا من العقاب ، ولا يثبت لما كان قد استحقه على الطاعة التى أتى بها تأثير ، بعدما ازداد عقابه عليه . وقال أبو هاشم : لا . بل يقبح من الله تعالى ذلك ولا يحسن منه أن يفعل به من العقاب الا عشرة أجزاء . فأما العشرة الأخرى فانها تسقط بالثواب الذى قد استحقه على

---

(١) وثانيهما : موضوع الموازنة .
(٢) ص ٦٢٧ شرح الأصول الخمسة .

ما أتى به من الطاعة · وهذا هو الصحيح من المذهب (١) » ·

٣ ـ وعند الشيعة فى هذا المبدأ الرابع ما يلى :

يقول أبو الحسن الأشعرى فى كتابه : « مقالات الاسلاميين، واختلاف المصلين » ما نصه :

« واختلفت الروافض فى الوعيد ، وهم فرقتان · فالفرقة الأولى منهم : يثبتون الوعيد على مخالفيهم ، ويقولون : انهم يعذبون ، ولا يقولون باثبات الوعيد فيمن قال بقولهم ، ويزعمون أن الله سبحانه يدخلهم الجنة ، وان أدخلهم النار أخرجهم منها ، ورووا فى أئمتهم : أن ما كان بين الله وبين الشيعة من المعاصى ، سألوا الله فيهم فصفح عنهم ، وما كان بين الشيعة وبين الأئمة تجاوزوا عنه ، وما كان بين الشيعة وبين الناس من المظالم شفعوا لهم اليهم حتى يصفحوا عنهم · والفرقة الثانية منهم : يذهبون الى اثبات الوعيد ، وأن الله عز وجل يعذب كل مرتكب الكبائر من أهل مقالتهم كان أو من غير أهل مقالتهم ويخلدهم فى النار (٢) ا·هـ·

٤ ـ وقد سبق قول المرجئة ·

وقد وضح مما تقدم أن قول الخوارج وقول المعتزلة فى الوعيد : واحد · لأنهم يقولون : ان أهل الكبائر الذين يموتون على كبائرهم : فى النار خالدون فيها مخلدون ، غير أن الخوارج يقولون : ان مرتكبى الكبائر ممن ينتحل الاسلام يعذبون عذاب الكافرين ، والمعتزلة يقولون : ان عذابهم ليس كعذاب الكافرين (٣) · وهما على حق · فان ابليس كان يعرف الله ومع المعرفة عصى فاستحق النار ولم ينفعه الايمان مع العصيان ·

---

(١) ص ٦٢٨ ـ ٦٢٩ شرح الأصول الخمسة ·

(٢) مقالات الاسلاميين للأشعرى ص ١٢٦ طبعة مصر سنة ١٩٦٩ م ·

(٣) ص ٢٠٤ مقالات الاسلاميين ·

المبدأ الخامس

تكفير المسلم العاصى

يقول الخوارج الحروريون : بأن المسلم اذا ارتكب معصية يخرج من الاسلام الى الكفر ، الا اذا تاب ويستدلون بقوله تعالى : « ومن لم يحكم بما أنزل الله ، فأولئك هم الكافرون » (المائدة ٤٤) فان الحكم بغير ما أنزل الله مع الاسلام كفر لظاهر الآية · وبقوله تعالى : « ومن يعص الله ورسوله، فان له نار جهنم خالدين فيها أبدا » (الجن ٢٣) ·

وقد رد عليهم أهل السنة والمعتزلة والشيعة والمرجئة ·

١ ـ قال أهل السنة : ان مرتكب الكبيرة لأنه يقر بوحدانية الله ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم لا نحكم عليه بالكفر بل نلقبه بلقب : المسلم العاصى · وقالت المعتزلة : نلقبه بلقب الفاسق · ونحن مع المعتزلة فى هذا المبدأ · ففى شرح جوهرة التوحيد : « لا نكفر نحن معاشر أهل السنة أحدا من المؤمنين بارتكاب الذنب صغيرا كان أو كبيرا ، عالما كان مرتكبه أو جاهلا ، الا أن يكون الذنب من المكفرات كانكار علمه تعالى بالجزئيات ، والا أن يكون مرتكبه مستحلا له · وهو معلوم من الدين بالضرورة كالزنا ·

وذهب الخوارج الى تكفير مرتكب الذنوب وجعلوها جميعها كبائر ، ولا يكفرون بمذهبهم هذا ، مع أن تكفير المؤمن : كفر· لأنه كان بتأويل واجتهاد · وذهبت المعتزلة الى أن مرتكب الكبيرة فى منزلة بين المنزلتين · فمرتكبها ـ عند الخوارج :

مخلد فى النار ، ويعذب عذاب الكفار · وعند المعتزلة : مخلد فى النار ، ولا يعذب عذاب الكفار (١) » ا · هـ ·

٢ ـ ويقول قاضى القضاة عن مذهب أهل السنة والمرجئة والشيعة فى هذه المسألة :

« هذه المسألة تلقب بمسألة الأسماء والأحكام · وقد اختلف الناس فيها ، فذهب الخوارج الى أن صاحب الكبيرة : كافر · وذهب المرجئة الى أنه : مؤمن ، وذهب الحسن البصرى الى أنه ليس بمؤمن ولا كافر ، وانما يكون : منافقا ، والى هذا ذهب عمرو بن عبيد ، وكان من أصحابه · وذهب واصل بن عطاء الى أن صاحب الكبيرة : لا يكون مؤمنا ولا كافرا ولا منافقا · بل يكون : فاسقا · وهذا المذهب أخذه عن أبى هاشم: عبد الله بن محمد بن الحنفية ، وكان من أصحابه (٢) » ·

ويلزم قاضى القضاة الناس بمذهبه فيقول : « والمخالف فى هذا الباب لا يخلو · اما أن يقول : ان صاحب الكبيرة : منافق · وذلك لا وجه له ، لأن النفاق اسم لمن يبطن الكفر ويظهر الاسلام ، وليس هذا حال صاحب الكبيرة ، أو يقول : انه : كافر على ما تقوله الخوارج · والكلام عليه أن نقول : ما تعنى به ؟ أتريد أن حكمه حكم الكافر حتى لا يناكح ولا يورث ولا يدفن فى مقابر المسلمين ، أو تريد أنه يسمى كافرا وان لم تجر عليه هذه الأحكام ؟ فان أردت به الأول فذلك ساقط، لأنا نعلم ضرورة من دين الأمة : أن صاحب الكبيرة ، لا تجرى عليه هذه الأحكام ، فلا يمنع عن المناكحة والموارثة والدفن وغيرها · وان أردت به الثانى فذلك لا يصح أيضا ، لأن

(١) شرح جوهرة التوحيد ص ٤٣٣ ـ ولاحظ أن شارح الجوهرة قال : « وعند المعتزلة : مخلد فى النار ، ويعذب عذاب الكفار » والصحيح ولا يعذب ويبدو أنه خطأ مطبعى فى حذف « لا » ·

(٢) ص ١٣٧ ـ ١٣٨ شرح الأصول الخمسة ·

الكفر صار بالشرع اسما لمن يستحق اجراء هذه الأحكام عليه · فكيف يجوز اطلاقها على من لايستحقها؟واما أن يقول: ان صاحب الكبيرة : مؤمن على ما تقوله المرجئة ·

والكلام عليه أن نقول : ما تريد به ؟ أتريد به : أن حكمه حكم المؤمن فى المدح والتعظيم والموالاة فى الله تعالى · أم تريد : أنه يسمى ، مؤمنا ؟ فان أردت به الأول ، فذلك لا يصح ، لأنه خرق اجماع مصرح · فانناnعلم من حال الصحابة ، وخاصة من حال على بن أبى طالب ـ عليه السلام ـ أنهم كانوا لا يعظمون صاحب الكبيرة ، ولا يوالونه فى الله ـ عز وجل ـ بل يلعنونه ويستخفون به ·

ولهذا فان أمير المؤمنين ـ عليه السلام ـ كان يقول فى قنوته : اللهم العن معاوية بن أبى سفيان ، وعمرو بن العاص، وأبا الأعور السلمى ، وأبا موسى الأشعرى · وان أردت به الثانى فذلك لا يصح أيضا · لأن قولنا : مؤمن · فى الشرع اسم لمن يستحق هذه الأحكام المخصوصة ، فكيف يجرى على من لا يستحقها ؟

واعلم أن هذا المذهب مأخوذ عن أمير المؤمنين ـ عليه السلام ـ خاصة ، وعن الصحابة والتابعين عامة ·

ولهذا قال أبو حنيفة : « لولا سيرة أمير المؤمنين ـ عليه السلام ـ فى أهل البغى ، ما كنا نعرف أحكامهم » · فعلى هذا يجب أن نقول(١) » اه ·

بقى أن نرد على مخالفينا فى فهمهم للآيتين · والرد هكذا :

---

(١) شرح الأصول الخمسة ص ١٤٠ ـ ١٤١ ·

عن الآية الأولى يقولون : « روى عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فى قوله : « ومن لم يحكم بما أنزل الله ، فأولئك هم الكافرون » وفى قوله : « ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون » وفى قوله : « ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون » : انها فى الكافرين كلها · وقيل : ليس فى أهل الاسلام منها شىء ، انما هى فى الكفار (الا أن يفعل أهل الاسلام ذلك استخفافا أو استحلالا أو جحدا) (١) ونقول لهم : مادليل التخصيص فى الكفار خاصة؟ انها لو كانت فى الكفار خاصة ما كان يقول : « وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه · ومن لم يحكم بما أنزل الله · فأولئك هم الفاسقون » (المائدة ٤٧) لو قال « ومن لم يحكم بما أنزل الله فيه » لكانت خاصة لكنه حذف « فيه » ليفيد العموم ·

وعن الآية الثانية يقولون : ان لفظ « أبدا » لا يعنى الأبد الذى لا نهاية له ، بل يعنى أبدا له نهاية والمعنى يعذب الله العاصى عذابا بقدر المعاصى ، واذا انتهى مقدار المعصية انتهى مقدار العذاب ، وبنهاية المقدار يكون نهاية الأبد · ونقول لهم : هل من قرينة على ذلك ؟

---

(١) تفسير ابن جرير الطبرى وغيره ·

المبدأ السادس

الخروج على الامام الجائر

يرى الحروريون : أن « كل من ينصبونه ــ برأيهم ــ وعاشر الناس على ما مثلوا له من العدل واجتناب الجور كان : اماما ٠ ومن خرج عليه يجب نصب القتال معه ، وان غير السيرة وعدل عن الحق ، وجب عزله أو قتله » ٠

ولا خلاف بين الفرق الاسلامية فى نصب الامام ٠ وانما الخلاف فى أمور أهمها :

١ ــ من الامام ؟

٢ ــ ما طريقة تعيين الامام ؟

٣ ــ وهل الوجوب على تعيينه بالسمع أم بالعقل ؟

واذا ولى المسلمون اماما ثم حاد عن الحق فهل يعزل بالفسق أم بالكفر أم بمجرد العصيان ؟ وهل يصح امامان ؟ يقول الامام ابن حزم ــ رحمه الله ــ : « اتفق جميع أهل السنة وجميع المرجئة وجميع الشيعة وجميع الخوارج على وجوب الامامة ٠ وأن الأمة واجب عليها الانقياد لامام عادل يقيم فيهم أحكام الله ، ويسوسهم بأحكام الشريعة التى أتى بها رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ حاشا النجدات من الخوارج ، فانهم قالوا : لا يلزم الناس فرض الامامة ، وانما عليهم أن يتعاطوا الحق بينهم (١) » ٠

وروى ابن حزم عن الامامين فى وقت واحد فقال : « ثم

---

(١) ص ٨٧ ج ٤ الفصل فى الملل والأهواء والنحل ٠

اتفق من ذكرنا ممن يرى فرض الامامة على أنه لا يجوز كون امامين فى وقت واحد فى العالم ، ولا يجوز الا امام واحد · الا محمد بن كرام السجستانى وأبا الصباح السمرقندى وأصحابهما · فانهم أجازوا كون امامين فى وقت واحد ، وأكثر من وقت واحد ، واحتج هؤلاء بقول الأنصار ، أو من قال منهم يوم السقيفة للمهاجرين : « منا أمير ومنكم أمير » واحتجوا أيضا بأمر على والحسن مع معاوية ـ رضى الله عنهم ـ » ·

ورد عليهم ابن حزم بقوله : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ « اذا بويع لامامين فاقتلوا الآخر منهما » وقال تعالى : « ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا » (آل عمران ١٠٥) وأما قولهم « منا أمير ومنكم أمير » فانه قول صدر منهم عن اجتهاد ، وخالفهم فيه المهاجرون وردوهم الى الصواب · وأما أمر على والحسن ومعاوية فقد صح عن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه أنذر بخارجة تخرج من طائفتين من أمة يقتلها أولى الطائفتين بالحق ، فكان قاتل تلك الطائفة على ـ رضى الله عنه ـ فهو صاحب الحق بلا شك (١) ·

ونحن نرى رأى محمد بن كرام وأصحابه لأن التفرق المنهى عنه : هو التفرق فى العداوة والبغضاء · والأحاديث التى ذكرها ابن حزم لا تنهض دليلا على أمر عقائدى كهذا لاصلاح المجتمعات الاسلامية ·

من الامام ؟

سبق أن ذكرنا رأى الفرق فى الامام ، والشروط الواجب توافرها فيه ·

---

(١) ص ٨٨ ج ٤ الفصل فى الملل والأهواء والنحل ·

طريقة تعيين الامام ؟

اما النص عليه من الامام الذى قبله كنص أبى بكر ـ رضى الله عنه ـ على عمر ـ رضى الله عنه ـ واما أن ينص الامام على جماعة يختارون منهم واحدا كما فعل عمر ـ رضى الله عنه ـ واما أن يجمع أهل الحل والعقد على اختيار امام . واذا فعلوا لزم على كل المسلمين فى كل البلاد الدخول فى طاعته . خلافا للشيعة القائلين بأئمة لهم خاصة . هذا رأى أهل السنة ـ كما حكى شارح جوهرة التوحيد .

وقد أورد ابن حزم الخلاف فى النقطة الأخيرة هكذا : « ذهب قوم الى أن الامامة لا تصح الا باجماع فضلاء الأمة فى أقطار البلاد . وذهب آخرون الى أن الامامة انما تصح بعقد أهل حضرة الامام والموضع الذى فيه قرار الأئمة . وذهب أبو على : محمد بن عبد الوهاب الجبائى الى أن الامامة لا تصح بأقل من عقد خمسة رجال (١) » .

وحكى قاضى القضاة طريقة التعيين هكذا : « وعند المعتزلة : أنه العقد والاختيار . واليه ذهب المجبرة ، ويحكى عن الجاحظ : أن الطريق الى الامامة انما هو كثرة الأعمال، والى قريب من هذا ذهب عباد فى طريق النبوة ، فقد قال : ان طريقها الجزاء على الأعمال . وقالت الخوارج : ان طريقها الغلبة . وقالت العباسية : بل طريقها : الارث . وقالت الامامية والبكرية : ان طريقها : النصر(٢) » .

وهل يجب تعيين امام ؟

قال الامام القرطبى فى تفسيره : « لا خلاف فى وجوب نصب الامام بين الأمة ، ولا بين الأئمة ، الا ما روى عن

---

(١) ص ١٦٧ ج ٤ الفصل فى الملل والأهواء والنحل .

(٢) ص ٧٥٣ ـ ٧٥٤ شرح الأصول الخمسة .

الأصم ـ من كبار المعتزلة واسمه أبو بكر ـ حيث كان عن الشريعة أصم » ٠

وقال الامام فخر الدين الرازى فى كتابه « المحصـــل » : « وأما الذين أوجبوها سمعا فقط فهم جمهور أصحابنا وأكثر المعتزلة ٠ وأما الذين لم يقولوا بوجوبها فهم الخـــوارج والأصم » قال الأصم : « لو تكاف الناس عن التظالم لاستغنوا عن الامام »٠

وهل الوجوب بالنص الشرعى أم بالعقل ؟

يقول شارح جوهرة التوحيد : « ووجوب نصب الامام انما تحقق بالشرع عند أهل السنة ، لا بالعقل كما ذهب اليه بعض المعتزلة كالجاحظ وغيره (١) » ومن النص قوله تعالى : « يا داود انا جعلناك خليفة فى الأرض » (ص ٢٦) فقـد نص على وجوب نصب امام ٠

ويحكى صاحب شرح الأصول الخمسة عن الوجـــوب بالشرع أم بالعقل فيقول : « ان العلم بالحاجة الى الامام لا يجوز أن يكون عقليا ، بل انما نعلمه شرعا ٠ وقد خالفنا فى ذلك أبو القاسم ٠ وقال : انا نعلم وجوب الحاجة الى الامام عقلا ٠ واليه ذهبت الامامية (٢) » ٠

بعد هذا الذى لابد من معرفته هنا عن الامام : نبين كلام أصحاب الفرق فى الخروج على الامام ٠

قال الأشعرى فى مقالات الاسلاميين :

---

(١) ص ٤٥٧ شرح جوهرة التوحيد وانظر فى عبارة الأصم ص ١٤٩ ج ٢ مقالات الاسلاميين ٠

(٢) ص ٧٥٨ شرح الأصول الخمسة ٠

« واختلف الناس فى السيف على أربعة أقاويل :

١ ـ فقالت المعتزلة والزيدية والخوارج وكثير من المرجئة: « ذلك واجب اذا أمكننا أن نزيل بالسيف أهل البغى ، ونقيم الحق ·

واعتلوا بقول الله عز وجل : «وتعاونوا على البر والتقوى» (المائدة ٢) وبقوله : « فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء الى أمر الله » (الحجرات ٩) واعتلوا ـ أيضا ـ بقول الله عز وجل : « لا ينال عهدى الظالمين » (البقرة ١٢٤) ·

٢ ـ وقالت الروافض بابطال السيف ، ولو قتلت ، حتى يظهر الامام فيأمر بذلك ·

٣ ـ وقال أبو بكر الأصم ، ومن قال بقوله : السيف اذا اجتمع على امام عادل ، يخرجون معه ، فيزيل أهل البغى ·

٤ ـ وقال قائلون : السيف باطل ، ولو قتلت الرجال وسبيت الذرية · وان الامام قد يكون عادلا ويكون غير عادل ، وليس لنا ازالته وان كان فاسقا · وأنكروا الخروج على السلطان · ولم يروه · وهذا قول أصحاب الحديث(١) » ·

ويقول الامام القرطبى فى تفسيره : ان فريقا من أهل السنة يرون خلع الامام بالفسق الظاهر المعلوم وفريقا منهم يرون خلعه بالكفر أو بترك الصلاة أو بترك شىء من الشريعة · ويقول شارح جوهرة التوحيد تحت قوله :

الا بكفر فانبذن عهده   فالله يكفينا أذاه وحده

« أى الا اذا أمر الامام بكفر فعندها اطرحن بيعته جهرا ، فان لم تقدر فسرا · فعن أم المؤمنين أم سلمة ـ رضى الله

---

(١) ص ١٤٠ ج ٢ مقالات الاسلاميين ·

عنها ـ عن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه قال : « انه يستعمل عليكم أمراء ، فتعرفون وتنكرون . فمن كره فقد برىء . ومن أنكر فقد سلم . ولكن من رضى وتابع . قالوا يا رسول الله : ألا نقاتلهم ؟ قال : لا . ما أقاموا فيكم الصلاة » (رواه مسلم) .

ويقول القرطبى (١) : « اذا نصب الامام ، ثم فسق بعد انبرام العقد . قال الجمهور : انه تنفسخ امامته ويخلع بالفسق الظاهر المعلوم ، لأنه قد ثبت أن الامام انما يقام لاقامة الحدود واستيفاء الحقوق ، وحفظ الأموال ... وقال آخرون : لا ينخلع الا بالكفر ، أو بترك الصلاة ، أو بترك شىء من الشريعة . لقوله صلى الله عليه وسلم فى حديث عبادة بن الصامت قال : « بايعنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ على السمع والطاعة فى العسر واليسر والمنشط والمكره ، وعلى أثرة علينا ، وعلى أن ننازع الأمر أهله ، الا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان ، وعلى أن نقول بالحق : أينما كنا ، لا نخاف فى الله لومة لائم » (متفق عليه) .

وقال الامام الشافعى : « ان الامام ينعزل بالفسق والجور ، وكذا كل قاض وأمير » .

وقال شاه ولى الله الدهلوى : « وبالجملة . فاذا كفر الخليفة بانكار ضرورى من ضروريات الدين ، حل قتاله . بل وجب . والا لا . وذلك لأنه حينئذ ـ أى عند كفره ـ فاتت مصلحة نصبه ، بل يخاف مفسدته على القوم ، فصار قتاله من الجهاد فى سبيل الله (٢) .

---

(١) أنظر ج ١ ص ٢٧١ تفسير الجامع لأحكام القرآن للقرطبى .

(٢) ص ٧٣٩ حجة الله البالغة للدهلوى ـ نقلا عن ص ٤٦٧ شرح جوهرة التوحيد .

المبدأ السابع

القياس في أصول الدين

يرى الحروريون : أن القياس أصل من أصول الدين · ومن أمثلة ذلك عندهم : أن ابليس ـ لعنه الله ـ كان عارفا بالله ، ولما عصى صار كافرا · فكذلك الانسان اذا عرف الله وعصاه يصير كافرا · لا فاسقا كما يقول المعتزلة ولا مؤمنا عاصيا كما يقول أهل السنة · ومن أمثلة ذلك أيضا : أن الله تعالى حكم على بعض اليهود بالكفر لعملهم ببعض الكتاب وعدم عملهم بالبعض · وجعل جزاءهم الخلود فى جهنم فى أشد العذاب وحيث قال للمسلمين : « ولقد أهلكنا القرون من قبلكم لما ظلموا · وجاءتهم رسلهم بالبينات ، وما كانوا ليؤمنوا كذلك نجزى القوم المجرمين · ثم جعلناكم خلائف فى الأرض من بعدهم لننظر كيف تعملون » (يونس ١٣ـ١٤) وهذا القول يعنى أن ما جرى على الأمم السابقة يجرى عليهم· فان الأمة الاسلامية اذا عملت ببعض الشريعة وتركت البعض الآخر يجرى لها ما جرى على اليهود · قال تعالى : « أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض ؟ فما جزاء من يفعل ذلك منكم الا خزى فى الحياة الدنيا ، ويوم القيامة يردون الى أشد العذاب · وما الله بغافل عما تعملون · أولئك الذين اشتروا الحياة الدنيا بالآخرة ، فلا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينصرون » (البقرة ٨٥ ـ ٨٦) ·

والقياس مصدر من مصادر التشريع الاسلامى الا عند أهل الظاهر · ففى شروط المفسر لكتاب الله تعالى يقول قاضى القضاة :

« اعلم أنه لا يكفى فى المفسر أن يكون عالما باللغة العربية ما لم يعلم معها النحو والرواية والفقه ، الذى هو العلم بأحكام الشرع وأسبابها ولن يكون المرء فقيها عالما بأحكام الشرع وأسبابها الا وهو عالم بأصول الفقه التى هى أدلة الفقه والكتاب والسنة والاجماع والقياس ، والأخبار وما يتصل بذلك ... (١) الخ » .

فقوله «والقياس» يدل على اعتداد أهل الاعتزال بالقياس. والقياس عند أهل السنة أشهر من نار على علم .

وقد ألف ابن حزم فى ابطال القياس رسائل ، وحجته أن الدين كله منصوص عليه فقد قال تعالى « اليوم أكملت لكم دينكم » (المائدة ٣) .

ولنناقش الآن دليلى الخوارج هذين على طريقتهم فى القياس .

ففى الدليل الأول : نجد عصيان ابليس غير عصيان بنى آدم بدليل أن عنصر ابليس غير عنصر آدم . ولاختلاف العنصر من طين ونار : لما عصى آدم تاب ، وابليس لما عصى لم يتب .

وفى الدليل الثانى : أن الأمم السابقة تختلف عن أمة الاسلام بدليل أن الأمم السابقة طلبت معجزات حسية من الرسل ـ عليهم السلام ـ للايمان . فأجابها الله الى طلبها . والأمة الاسلامية خوطبت بقوله تعالى : « وما منعنا أن نرسل بالآيات الا أن كذب بها الأولون » (الاسراء ٥٩) يقصد على رأى بعض المفسرين ـ الآيات المقترحة ـ خشية الهلاك اذا لم يؤمنوا .

---

(١) شرح الأصول الخمسة ص ٦٠٦ .

المبـدأ الثامن

جواز خلو العالم من امام

يرى الحروريون : أنه يجوز أن لا يكون فى العالم امام أصلا · وان احتيج اليه ، فيجوز أن يكون عبدا أو حرا أو نبطيا أو قرشيا · لقد قالوا لعلى ـ رضى الله عنه ـ : « لاحكم الا لله » يعنون أن كل انسان يجب عليه أن يعـرف الشرع ويسير على مقتضاه « ولما سمع أمير المؤمنين على ـ عليه السلام ـ هذه الكلمة قال : كلمة عدل يراد بها جور · انما يقولون لا امارة ، ولا بد من امارة ، ولا بد من امارة برة أو فاجرة » وقد رجع الحروريون عن قولهم وأمروا عليهم رجلا· ولما ظهرت بدع الأزارقة ، وانفصل عن نافـــع بن الأزرق بسببها : نجدة بن عامر الحنفى كان من مبادئه : « لاحاجة للناس الى امام قط ، وانما عليهم أن يتناصفوا فيما بينهم ، فان رأوا أن ذلك لا يتم الا بامام يحملهم عليه ، فأقامـوه جاز (١) » ·

وأهل السنة يقولون بوجوب نصب امام ، ويقولون أيضا : « يجوز أن تخلو الأرض من امام حتى يعقد لواحد » ويوافقهم الخوارج والمعتزلة والمرجئة ، ولا يوافقهم الشيعـة فانهم يقولون : « لا تخلو الأرض من امام (٢) » ظاهرا أو مستترا · ومن الوجوه الدالة على وجوبه شرعا : أن الشارع أمـر باقامة الحدود ، وسد الثغور ، وتجهيز الجيوش، وذلك لا يتم الا بامام يرجعون اليه فى أمورهم ، وقد اجتمعت الصحـابة

---

(١) ص ١٦٧ ـ ١٦٨ ج ١ الملل والنحل للشهرستانى ·

(٢) ص ١٥٠ ج ٢ مقالات الاسلاميين ·

عليه بعد انتقال الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ حتى جعلوه أهم الواجبات ، واشتغلوا به عن دفنه ـ صلى الله عليه وسلم ـ لأنه توفى يوم الاثنين عند الزوال ، ودفن ـ صلى الله عليه وسلم ـ فى آخر ليلة الأربعاء ٠

وقد قال أبو بكر ـ رضى الله تعالى عنه ـ : « ولا بد لهذا الأمر ممن يقوم به ، فانظروا وهاتوا آراءكم » فقالوا من كل جانب : « صدقت صدقت » ولم يقل أحد منهم لا حاجة بنا الى الامام ٠

وفى كتاب الفصل لابن حزم نجد ردا حسنا على القائلين من الخوارج « لا حاجة للناس الى امام قط » ولحسن الرد ننقله ههنا بتمامه :

« وقول هذه الفرقة ساقط ٠ يكفى من الرد عليه وابطاله : اجماع كل من ذكرنا على بطلانه ٠ والقرآن والسنة قد وردا بايجاب الامام ٠ من ذلك قول الله تعالى : « أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم » (النساء ٥٩) مع أحاديث كثيرة صحاح فى طاعة الأئمة وايجاب الامامة ٠

وأيضا ٠ فان الله عز وجل يقول : « لا يكلف الله نفسا الا وسعها » (البقرة ٢٨٦) فوجب اليقين : بأن الله تعالى لا يكلف الناس ما ليس فى بنيتهم واحتمالهم ٠

وقد علمنا بضرورة العقل وبديهته : أن قيام الناس بما أوجبه الله تعالى من الأحكام عليهم فى الأموال والجنايات والدماء والنكاح والطلاق ، وسائر الأحكام كلها ، ومنع الظالم وانصاف المظلوم ، وأخذ القصاص على تباعد أقطارهم وشواغلهم ، واختلاف آرائهم وامتناع من تحرى فى كل ذلك : ممتنع ، غير ممكن ٠ اذ قد يريد واحد أو جماعة أن يحكم عليهم انسان ، ويريد آخر أو جماعة أخرى أن لا يحكم عليهم ٠

اما لأنها ترى فى اجتهادها خلاف ما رأى هؤلاء ، واما خلافا مجردا عليهم · وهذا الذى لا بد منه ضرورة · وهذا مشاهد فى البلاد التى لا رئيس لها · فانه لا يقام هناك : حكم حق ، ولا حد · حتى قد ذهب الدين فى أكثرها ·

فلا تصح اقامة الدين الا بالاسناد الى واحد ، أو الى أكثر من واحد · اذ لابد من أحد هذين الوجهين ، فان الاثنين فصاعدا بينهما أو بينهم ماذكرنا : لا يتم أمر البتة ، فلم يبق وجه تتم به الأمور ، الا الاسناد الى واحد ، فاضل عالم حسن السياسة ، قوى على الانفاذ ، الا أنه وان كان بخلاف ماذكرنا ، فالظلم والاهمال معه أقل منه مع الاثنين فصاعدا · واذ ذلك كذلك ففرض لازم لكل الناس أن يكفوا من الظلم ما أمكنهم · ان قدروا على كف كله ، لزمهم ذلك ، والا فكف ما قدروا على كفه منه ، ولو قضية واحدة) (١) ا · هـ·

هذا كلام أهل السنة · وأما كلام المعتزلة · فان القاضى عبد الجبار يصرح : بأنه لا يخلو الزمان عن امام ويفرق بين المعتزلة ـ الذين هو منهم ـ وبين الشيعة الامامية فى الاتفاق على عدم خلو الزمان عن الامام بقوله : « اعلم أن من مذهبنا : أن الزمان لا يخلو عن امام ، ولسنا نعنى به أنه لابد من امام متصرف فالمعلوم أنه ليس · وانما المراد به : ليس يجوز خلو الزمان ممن يصلح للامامة(٢) » أى أنه ينقد الشيعة فى قولهم بامام غائب منتظر ، له تصرف فى الكون ، وان لم ير ·

انتهينا عند هذا الحد من وجوب نصب امام ، ومن بيان الحاجة اليه · ولنبدأ الآن فى الحديث عن النقطة الأخيرة من

---

(١) ص ٨٧ ـ ٨٨ ج ٤ الفصل لابن حزم ·
(٢) ص ١٦٦ ج ٤ الفصل ·

كلام الخوارج الحروريين وهى : « يجوز أن يكون عبدا · أو حرا ، أو نبطيا ، أو قرشيا » ·

انهم يعنون بهذا القول رفض الحديث المشهور : « الأئمة من قريش » لعدم موافقته لظاهر آيات فى القرآن الكريم ، والأصل فى السنة النبوية : أن تكون شارحة ومفسرة ومبينة وموضحة لآيات القرآن الكريم ، لا أن تنص على حكم لم ينص عليه القرآن ، فقد قال تعالى : « وما أنزلنا عليك الكتاب ، الا لتبين لهم الذى اختلفوا فيه ، وهدى ورحمة لقوم يؤمنون » (النحل ٦٤) ·

وأهل السنة والمعتزلة والشيعة يصححون حديث : « الأئمة من قريش » فابن حزم فى كتاب الفصل يذكر شروط الامامة ، ويذكر أول شرط فى الامام : « أن يكون صليبة من قريش ، لاخبار رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : ان الامامة فيهم (١) » ·

وبعد ذكر ابن حزم للشروط المعتبرة فى الامام ، يقول : « ولا يضر الامام أن يكون فى خلقه عيب ، كالأعمى والأصم والأجدع والأجذم والاحدب ، والذى لا يدان له ، ولا رجلان ، ومن بلغ الهرم ، ما دام يعقل ، ولو أنه ابن مائة عام ، ومن يعرض له الصرع ثم يفيق ، ومن بويع اثر بلوغه الحلم ، وهو مستوف لشروط الامامة ، فكل هؤلاء امامتهم جائزة ، اذا لم يمنع منها نص قرآن ولا سنة ولا اجماع ولا نظر ، ولا دليل أصلا · بل قال تعالى : « كونوا قوامين بالقسط » (النساء ١٣٥) فمن قام بالقسط ، فقد أدى ما أمر به » (٢) ·

ثم يذكر ابن حزم خلاف المسلمين فى أمرين ،

الأمر الأول : الارث فى الخلافة ·

والأمر الثانى : اشتراط البلوغ فى الخليفة ·

---

(١) ص ١٦٦ جـ ٤ الفصل ·

(٢) ص ١٦٧ جـ ٤ الفصل ·

فيقول : « ولا خلاف بين أحد من أهل الاسـلام فى أنه لا يجوز التوارث فيها ، ولا فى أنها لا تجوز لمن لم يبلغ ، حاشا الروافض ، فانهم أجازوا كلا الأمرين(١) » ٠

ويذكر ابن حزم أن الاجماع قائم على أن المرأة لا تـكون اماما ٠ فيقول : « ولا خلاف بين أحد فى أنها لا تجـوز لامرأة (٢) » مع أن القرطبى حكى فى تفسير سورة النمل عن قوم بجواز أن تكون المرأة قاضية ٠

ويذكر ابن حزم تحت عنوان « امامة المفضول » خـلاف الخوارج وغيرهم فى امامة المفضول مع وجود الفاضـل ، ويبين أنه يصح امامة المفضول مع وجود الفاضل ويذكر أدلته على ذلك ٠ يقول ابن حزم : « ذهبت طوائف من الخوارج ، وطوائف من المعتزلة ، وطوائف من المرجئة منهم محمد بن الطيب الباقلانى ومن اتبعه ، وجميع الرافضة من الشيعة : الى أنه لا يجوز امامة من يوجد فى الناس أفضل منه ٠ وذهبت طائفة من الخوارج ، وطائفة من المعتزلة وطائفة من المرجئة وجميع الزيدية من الشيعة وجميع أهل السنة : الى أن الامامة جائزة لمن غيره أفضل منه » ٠

ويقول ابن حزم ان الأدلة على : أن الامامة جائزة لمن غيره أفضل منه قول أبى بكر ــ رضى الله عنه ــ يوم السقيفة : « قد رضيت لكم أحد هذين الرجلين » يعنى أبا عبيدة وعمر ٠ وأبو بكر أفضل منهما بلا شك ، فما قال أحد من المسلمين : أنه قال من ذلك بما لا يحل فى الدين ٠٠٠ (٣) الخ ٠

---

(١) ص ١٦٧ ج ٤ الفصل ٠
(٢) ص ١٦٧ ج ٤ الفصل ٠
(٣) ص ١٦٣ ج ٤ الفصل ٠

الفصل الثالث

سـلفية الحـرم
الجماعة السلفية التى احتلت المسجد الحرام
فى غرة المحرم سنة ١٤٠٠ هـ
هل هم على مذهب الخـوارج الحروريين ؟

بعد ما تحدثنا عن الخـوارج الحروريين ، ومبادئهم ، ومبادىء غيرهم من الفرق الاسلامية الكبرى ، نتحدث عن أمر يشغل بال المسلمين الآن ، وهو أن جماعة ظهرت فى بلاد الحجاز ، أطلقت على نفسها اسم « الجماعة السلفية(١) » ودخلت المسجد الحرام عنوة واعتصمت به فى أول المحرم سنة ربعمائة وألف من الهجرة الموافق العشرين من نوفمبر سنة ألف وتسعمائة وتسع وسبعين من الميلاد . ومن يوم دخولها المسجد الحـرام والناس يسألون عن أنبائها وعن مبادئها وعن أهدافها .

ويظن كثيرون من الناس أن هذه الجمـاعة تسير على مبادىء الخوارج . وهذا ظن فى غير محله لأنهم ليسوا على مبادىء الخوارج .

أولا : لأن أفرادها نفوا عن أنفسهم هذا الظن فى الرسائل التى ألفوها قبل دخولهم المسجد الحرام .ففى رسالتهم المسماة « الامارة والبيعة والطاعة وكشف تلبيس الحكام على طلبـة العلم والعوام » يقولون ما نصه :

« اعلم أنه قد ضل كثير من الناس ـ بأسباب الجهل ـ فى اعتقادهم أن من يخرج على الامام الذى اجتمع عليه المسلمون

(١) ويلقبون أنفسهم أيضا بأهل الحديث وبالاخوان .

يحكم عليه بأنه خارجى ، وان كان معه طائفة بأنهم خوارج ، وهذا خطأ واضح • فان الخوارج هم الذين خرجوا على على ابن أبى طالب ـ رضى الله عنه ـ ويخرجون من الاسلام أهل المعاصى ويتشددون فى الدين بغير ما أنزل الله • وقد أخبر عنهم النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ « أنهم يمرقون من الدين ، كما يمرق السهم من الرمية » وهم الذين اذا فعل الرجل معصية حكموا عليه بأنه : كافر ، مخلد فى النار • ومذهبهم معروف • نبرأ الى الله منه ، ومن أهله » •

وثانيا : لأن فى مبادىء الجماعة وأهدافها ما يخالف مبادىء الخوارج وأهدافهم • فعند الخوارج على سبيل المثال أن امام المسلمين ليس بلازم أن يكون من صميم قريش • والجماعة ترى أن الامام من قريش • ولأنها تعتقد فى صحة الحديث « الأئمة من قريش » طالبت بعزل الملك خالد بن عبد العزيز ملك المملكة العربية السعودية لأنه ليس من نسل قريش • ففى رسالة « الامارة والبيعة والطاعة » يقول الكاتب تحت عنوان « فصل فى شروط الخليفة والامام الذى تجب بيعته وطاعته » يجب على خليفة المسلمين أن يكون مسلما وأن يكون من قريش وأن يكون مقيما للدين • ويجب على من يبايع الخليفة أن يبايعه بطوع واختيار لقوله صلى الله عليه وسلم: « ومن بايع اماما فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه ان استطاع • فان جاء آخر ينازعه ، فاضربوا عنق الآخر » ثم يقول الكاتب عن حال المسلمين وأئمتهم •

« واليوم انما يحكم المسلمين الملك الجبرى ، الذى ليس مبنيا على البيعة وقد خالف شرع الله فى عدة أمور منها :

١ ـ أن الحكام فيه ليسوا من قريش •

٢ ـ انهم لا يقيمون الدين ، بل يهدمونه ويحاربون أهله •

٣ ـ انهم لا يأخذون البيعة من رعيتهم بصفقة اليد ، وثمرة

القلب وطوعه واختياره ، بل بالجبر والقهر ، وبهذا تعرف عدم وجوب بيعتهم وطاعتهم ... الخ » .

ويبين الكاتب وهو الشيخ جهيمان بن محمد بن سيف العتيبى(١) أن الملك عبد العزيز أطلق لقب « الخوارج » على جماعة من « الاخوان » لم يطيعوه حينما نهاهم عن الجهاد . ذلك أنه لما قام بتوحيد الجزيرة العربية تحت لوائه أعلن أنه على « الكتاب والسنة » فانضم الاخوان(٢) اليه ، وكانوا يجاهدون ويفتحون البلاد ويرسلون له بما للامام من الغنائم والخمس والفيء ونحو ذلك على أنه امام المسلمين . ثم لما أراد الاخوان قتال « الشيعة » على حدود العراق منعهم « ولقبهم هو ومشايخ الجهل الذين معه لقبوهم باسم يكرهه أهل الاسلام وهو الخوارج » كما يقول الشيخ : جهيمان .

ويذم الشيخ جهيمان الملك عبد العزيز وأولاده فيقول : « فلما قتلهم ـ أى الاخوان ـ وشتتهم ، واستقر سلطانه الجبرى، والى النصارى وعطل الجهاد فى سبيل الله وانفتح من الشر أبواب مغلقة ، ثم واصل السير على نهجه أبناؤه من بعده حتى وصلت بلاد المسلمين الى ما وصلت اليه اليوم من الشر والفساد ، فنقول الآن : أين الحكم بالكتاب الذى ادعى الحكم به أول ملكهم ، ويدعيه كل من تجددت له بيعة منهم ؟ » .

وذم الشيخ جهيمان أيضا علماء الدين وسخر منهم وبين أنهم يخدمون المال ، ولا يخدمون الله . وقال ان الدولة نصبت على العلماء شيخا أعمى العين هو عبد العزيز بن باز لئلا يرى كثيرا من المنكرات بعينيه . يقول الشيخ جهيمان : « وقد رأينا حينما ننصحهم ـ أى ينصح السلفيون علماء الدولة ـ أنهم يحتجون علينا بالشيخ عبد العزيز بن باز

---

(١) يعتبر الشيخ جهيمان فى نظر الناس هو المؤسس للجماعة السلفية .
(٢) سموا أولا بالاخوان ثم سموا أخيرا بالجماعة السلفية .

وأمثاله · فنقول : المعروف عن الشيخ ـ حفظه الله وعافاه مما هو فيه ـ أن انكاره غالبا انما هو جواب عن السؤال اذا سئل · اما أن يبادر الى انكار المنكر ـ مع أنه ركن من أركان الدولة ـ فذلك لو أنهم أبقوا مكانته عالما يعلم النـاس الخير ، لكن انما هو الآن موظف اداری ويخدعونه بـ (أبونا) و (والدنا) و (شيخنا) وغير ذلك من اطراءات المنافقين · وانما يأخذون منه ومن علمه ما وافق أهواءهم فاذا خالفهم بالحق لم يتحرجوا فی مخالفته ورد الحق ، وهو يعلم ذلك جيدا · نسأل الله أن يزيدنا واياه بصيرة · ونحن نعلم أنهم انما جعلوا فی مثل هذه المنزلة الشيخ ابن باز وأمثاله ممن يثق الناس بدينهم وعلمهم واختاروهم من غير المبصرين لئلا يروا كثيرا من المنكرات واذا لاقوهم تدهنوا بالطيب وقبلوا جباههم وداهنوا معهم ونافقوا حتى يزيلوا ما فی أنفسـهم ان كان قد وصل اليهم شیء من أخبارهم السيئة ولـكن هذه من مداخل الشيطان التی يدخل بها على من يقتدی الناس به من علماء المسلمين ليضلوا ويضلوا » ·

وفی رد الشيخ جهيمان على علماء الدين سخرية لا ذعة فقد ألف عالم كتابا سماه « كيف ندعو ؟ » فقال له جهيمان :

« كان الأولى أن تقول : كيف نعيش ؟ » ·

وفی الرسالة المسماة « دعوة الاخوان كيف بدأت والى أين تسير ؟ » يحدد الشيخ جهيمان أهداف الجماعة السلفية بوضوح تام فيقول : « ان طلب العـلم الشرعی لا يدرك فی هذه المدارس والمعاهد والكليات والجامعات » ·

ويقول الشيخ جهيمان فی رسالة « الميزان لحياة الانسان وسبب الخروج عن الصراط المستقيم والموقف الصحيح فی بيان الحق » يقول : « ورد فی صحيح مسلم أن رجلا جـاء والرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ يخطب · فقال يا رسـول

الله : رجل لا يعرف من دينه شيئا · فقطع الرسول صلى الله عليه الخطبة ، وأقبل عليه وعلمه · ثم رجع الرسول صلى الله عليه وسلم وأكمل الخطبة · فهذه والله المدرسة · والا فمدارسكم غث وبلية » اه ·

ويقلل من قيمة الشيخ عبد العزيز بن باز شيخ علماء الدين فى المملكة العربية السعودية فيقول : « نظرنا فى الشيخ عبد العزيز بن باز فوجدناه رجلا عنده علم بالسنة ، ولكن لا يشنع على من خالفها ويذكر مخالفات الدولة فى كثير من المسائل ، ولكن كثيرا ما يعتذر عنها ويدعو لهم ، واذا ذكر عند الشيخ من يخالف السنة قال فى بعض الأحيان : لا بأس ، وأكبر ما جعلنا ننفر منه : تعلقه بهذه الدولة الملبسة ، حتى رأينا أثر ذلك عليه » ·

ويلحق بابن باز الشيخ صالح بن سعد اللحيدان فقد قال عنه الشيخ جهيمان انه كان يتجسس على الجماعة السلفية يقول : « والذين كبرت عليهم دعوتنا وآذتهم كثيرا هم المشايخ الذين يفتون الناس بغير دليل من الكتاب والسنة ، فاذا سئلوا عن الدليل يتبين للناس جهلهم وضلالهم · ولذلك فهم أكثر من تعرض للاخوان ، وحذر الناس منهم وألصقوا بهم كل تهمة وكل شبهة حتى لبسوا على عامة المسلمين ولا تستغرب فقد وضعوا أحدهم مراقبا على الاخوان فى (مدينة الرياض) حينما فتحوا بيتا يجتمعون فيه يعنى (مباحث) وهو الشيخ صالح بن سعد اللحيدان ، الموظف بمعهد امام الدعوة · وساروا فى معاداة الاخوان بين صاحب قصد سيىء متكبر عن الانقياد للحق وبين جاهل يستمع أقوال الناس ولا يتبين ·

ويصرح الشيخ جهيمان بأن جماعته فارقت وظائف الحكومة يقول : « فارقنا أهل الوظائف والمتعلقين بأذيال الحكومة وبقينا مع الحق ، ولكنه غريب · اذا فنحن معه

غرباء » وفى رسالة « الامارة والبيعة والطاعة » يعلل السبب فى ترك وظائف الحكومة بقوله : « ان مخالطة الناس لابد فيها من انكار المنكر . فان سكت وأنت تستطيع أن تنكر بلسانك ، فسكوتك منكر لا يجوز لك . وهذا يستلزم منك عدم حضور المنكر لئلا تراه وتسكت عنه فتقع فى منكر وهو السكوت . ومن هنا تعرف أن من لا ينكر لا يجوز له حضور المنكر ، بل يجب عليه مفارقته لئلا يقع بنفسه فى منكر » .

ويؤكد الشيخ جهيمان على أن جماعته ليست على دين الخوارج بقوله : ان جماعته لا تكفر الحاكم وهو ينطق الشهادتين . بعكس الخوارج الذين يكفرون الحاكم والمحكوم أيضا اذا خالف الشريعة فى أى أمر حتى ولو نطق ألف مرة ومرة بالشهادتين .

يقول جهيمان : « والذى نعتقده فى حكام المسلمين اليوم.. أنهم ليس لهم على المسلمين بيعة ولا تجب عليهم لهم طاعة . ومع ذلك لا يلزم من هذا كله تكفيرهم ، بل من أظهر منهم الاسلام حكمنا له به حتى تثبت ردته عنه فنحكم عليه بالكفر. مع اعتقادنا أن بقاءهم اليوم هدم لدين الله عز وجل ولو كانوا يدعون الاسلام » .

ومن مبادىء الجماعة السلفية كره المدارس والمعاهد والجامعات .

ففى رسالة « دعوة الاخوان » تحت عنوان « المفاسد والتلبيسات فى المدارس والمعاهد والجامعات » يقول الكاتب: ان المدارس والمعاهد والجامعات مليئة بجلساء السوء وأن الطلاب يحصلون على الشهادات العلمية ليحصلوا بها على الوظيفة لا لينصروا دين الله . وأن المدرسين أكثرهم فسقة لأنهم يحلقون لحاهم ويتركون الصلاة ويشربون الدخان ولا يشغل المدرس وظيفة الا اذا قدم من مسوغات التعيين صورا فوتوغرافية له والصور محرمة فهو قد اجترأ على الاثم من

قبل أن يقوم بواجب العلم · ويصرح الكاتب بما نصه : « أنا أجزم أن الدارسين والمدرسين والمدراء : آثمون » ·

وفى كتاب « سبع رسائل » نجد الرسالة السابعة اسمها « البيان والتفصيل فى وجوب معرفة الدليل » وكاتبها هو الشيخ محمد بن عبد الله القحطانى(١) « الذى أوهموه أنه المهدى المنتظر » وفيها يبين الكاتب أن تقليد الأئمة والتعصب للمذاهب حرام فى الدين ويذكر هذه الأبيات :

والفقه فهم النص فهما واضحا
من غير تحـــريف وتأويل ردى
لا تحسبن الفقه متنــا خاليــا
من كل قول للمشــرع مســـند
أو قال عالمنـــا ، وقال : امامنا
أو ذاك مذهب أحمد ومحـــمد
هذا كلام ليس فيـــه هـــداية
من سار فى تحصيله لا يهتدى
فعليـــك بالوحيين لا تعدوهما
واســلك طريقهما بفهم جيـــد
فاذا تعســر فهم نص غــامض
فاستفت أهل الذكر كالمسترشد
بالبينــات وبالـــزبور فانـــه
من أمر ربك فى الكتاب فجــود
واعلم بأن من اقتدى بمحـــمد
سيناله كيد الغـــواة الحســد
ويذوق أنواع العـــداوة والأذى
من جاهــل ومكابــر ومقـــلد
فاصبر عليه وكن بربك واثقـــا
هذا الطريق الى الهدى والسؤدد

---

(١) كان طالبا بكلية الشريعة وخرج من الكلية فى سنة ١٣٩٨ وهو فى السنة الرابعة وقتل فى المسجد الحرام بعد سنة من خروجه من الكلية · وبلغنى أن سنه يوم قتل فى حدود أربع وعشرين سنة ·

ويحدد الشيخ محمد عبد الله القحطانى منهج التعليم لأتباعه فيقول :

« ان الله لم يوجب عليك أن تتعلم القرآن كله وتفسيره ، والحديث ومعانيه ٠ وانما الواجب من ذلك هو ما تعبد الله به ، لئلا تسير فيه الا على بينة وعلى بصيرة من الكتاب والسنة فاذا أردت الصلاة مثلا تعلمت كيف صلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أو أردت أن تحج تعلمت كيف حج النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهكذا ٠ واذا أردت أن تفتى بأن هذا حرام أو واجب أو مستحب ونحو ذلك لا تقول ذلك الا ببينة من الله ورسوله لئلا تقول على الله بلا علم ، ولا يجب عليك مثلا أن تتعلم أحاديث القضاء وأنت لا تزاول ذلك أو أحاديث الطلاق وآياته ٠ وهلم جرا ٠ من المسائل التى لا تعملها ولا تفتى فيها ٠

مع أن معرفة ما أنزل الله فى هذه المسائل وغيرها له فضيلة عظيمة لا توازيها فضيلة لكى تعلم غيرك وترشده فى ذلك ٠ قال النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « خيركم من تعلم القرآن وعلمه » (رواه البخارى) ا ٠ هـ ٠

ويقول الشيخ جهيمان : ان التعليم يكون على يد داعية كما كان الحال فى الأزمان الأولى من قبل المدارس النظامية ٠ واذا تفقه الطالب وقدر على تحصيل العلم بنفسه فليقرأ من الكتب وليأخذ منها الحق بدليله من غير تعصب ولا تحيز الى مذهب أو طائفة أو مسلك الا ما كان عليه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول الشيخ جهيمان عن جماعته السلفية التى يسميها أيضا : « الاخوان » فى رسالة « دعوة الاخوان » :

« حينما أراد الاخوان طلب العلم نظروا فعرفوا أن طلب العلم الشرعى لا يدرك فى هذه المدارس والمعاهد والكليات والجامعات ٠ فنظروا واذا بالسنة قد اعتني بها من حيث

ثبوتها · وكتب الشروح (للسنة النبوية) لا تكاد تجد فيها غموضا · والقرآن قد فسره أهل العلم قبلنا بما جاء تفسيره فى السنة وفى لغة العرب · وأرادوا الدراسة على العلماء فنظروا من يجدونه عالما بالكتاب والسنة (يكون) متجردا ، لا يرده عن الفتوى بالحق رغبة أو رهبة · فنظرنا فى طلبة العلم فى (القصيم(١)) فوجدناهم قراء وليسوا بعلماء وينصرون المذهب وما عليه أهل المذهب ، ويجهلون من خالف ذلك ولو كان على سنة ··· عند ذلك عزمنا واستعنا بالله فأخذنا نجمع من كتب أهل العلم والمتون والشروح والتفاسير وكتب اللغة فنأخذ منها الحق بدليله من غير تعصب ولا تحيز الى مذهب أو طائفة أو مسلك الا ما كان عليه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ونعلم أن الخير والنصر فى اتباعه » ·

ومن مبادىء الجماعة السلفية : المساواة بين الناس · يقول الشيخ جهيمان فى رسالة « دعوة الاخوان » عن المساواة : « والاخوان عازمون على مقاطعة القريب والبعيد الا المحبة فى الله الخالصة ، ولا فرق عندنا بين حاضرة ولا بادية ولاشباب ولا شيوخ ولا حر ولا عبد ولا عربى ولا عجمى ولا أسود ولا أبيض ولا صغير ولا كبير ولا رجل ولا امرأة ولا قريب ولا بعيد الا من آمن بالله واليوم الآخر وصدق بالحق واتبع المرسلين » ·

والجماعة السلفية تؤمن بالله تعالى على مذهب السلف· وتهتم بالأحاديث النبوية دراية ورواية على أنها مصدر من مصادر التشريع الاسلامى ·

يقول الشيخ جهيمان فى رسالة « التوحيد كيف بينه

---

(١) مدينة عظيمة فى المملكة العربية السعودية قريبة من مدينة الرياض وأهلها مشهورون بالعلم والاجتهاد فى العبادة وحفظ القرآن الكريم · ومن أفضل أهلها الشيخ عبد الرحمن اليحيى وأسرته · والشيخ ناصر المطرودى وأسرته ·

القرآن ودعا اليه » : « واعلم أن الله واحد لا شريك له ولا كفو ولا والد ولا ولد · بل جميع المخلوقات تصمد اليه سبحانه» ويقول فى نفس الرسالة : « دعوة القرآن الى توحيد الله ـ عز وجل ـ أنه يعرفهم به وبأسمائه وصفاته ويعطيهم البراهين على ذلك وهى هذه المخلوقات العظيمة التى تدل على أنه الخالق العليم الرحيم القدير القاهر المحيى المميت وهكذا جميع أسمائه وصفاته تجد فى مخلوقات الله ـ عز وجل ـ ما يبرهن على ذلك · فطريق دعوة الناس الى الله وتوحيده وافراده بالعبادة هى تعريفهم بالله واعطاؤهم البراهين على ذلك » ·

والمذهب السلفى(١) يبين أن الله تعالى مستوى على العرش فى السماء والملائكة من حوله ومع أنه مستوى على العرش لا يصح تخيله ولا تصوره بأى صورة من الصور لأن الله ليس كمثله شىء · وكثيرون من العلماء لا يثبتون لله تعالى يدا ولا رجلا ولا أذنا ولا عينا ويقولون لئلا نتصور الله كانسان وقد بين فى القرآن أن « ليس كمثله شىء وهو السميع البصير » والانسان شىء ويؤولون اليد بمعنى القدرة على عكس المذهب السلفى الذى يقول بيد حقيقية لكن لا نعلم كنهها ولا كيفيتها ·

وهكذا سائر الأعضاء · ومن هؤلاء العلماء الشيخ ابن حجر فى شرحه على صحيح البخارى والشيخ النووى فى صحيح مسلم ·

---

(١) كنت قبل تأليف هذا الكتاب ضد المذهب السلفى فى العقيدة لدرجة أننى سخرت من الشيخ ابن تيمية فى تعصبه له فى كتابى (الله وصفاته فى اليهودية والنصرانية والاسلام) نشر دار النهضة العربية بمصر · وكنت ضد المذهب لأن جمهور المسلمين ضده ، الشيعة والمعتزلة والخوارج وطائفة من أهل السنة تلقب « بالخلف » تميزا لها عن « السلف » كل هؤلاء ضد المذهب السلفى · وذات ليلة كنت جالسا أتأمل فى السماء وما فيها من عجائب فأدى ذلك التأمل الى البحث فى ذات الله وصفاته · وهدانى الله ـ عز وجل ـ الى أن المذهب السلفى فى ذات الله وصفاته هو الحق المبين · وسوف اذا شاء الله أفرد له بحثا خاصا فى كتاب ·

والجماعة السلفية تدعو الى مذهب السلف وتحذر الناس من مخالفته • يقول الشيخ محمد بن عبد الله القحطانى فى رسالة (البيان والتفصيل فى وجوب معرفة الدليل) : على الناس أن يقرأوا من الكتب النافعة :

« ١ ـ صحيح البخارى •

٢ ـ صحيح مسلم •

٣ ـ فتح البارى شرح صحيح البخارى مع التنبيه الى أن مؤلفه ابن حجر عنده أخطاء فى العقيدة • وقد نبه على بعضها الشيخ عبد العزيز بن باز فى تعليقه على الجزء الأول والثانى والثالث منه فى « الطبعة السلفية » فاحرص عليها ، فانها خير من الطبعات الأخرى •

٤ ـ شرح النووى على صحيح مسلم وتنبه أيضا لأخطائه فى العقيدة ••• الخ » •

لماذا اذا أخطأوا ؟

ان الجماعة السلفية(١) أخطأت فى دخولها المسجد الحرام عنوة • ولأنهم دخلوا وسفكوا فيه الدماء طبقت عليهم حكومة المملكة العربية السعودية حكم البغاة • لكن ما الذى دفعهم الى دخول المسجد الحرام ؟ الذى دفعهم هو ايمانهم بالأحاديث النبوية ايمانا كايمان العوام • لم يفرقوا بين الأحاديث الصحيحة والأحاديث الكاذبة وشاء لهم حظهم العاثر أن يعتمدوا من الأحاديث الكاذبة جملة من الأحاديث أسسوا عليها مذهبا وجماعة • ولو أنهم من أهل العلم والرأى ما أسسوا مذهبا وجماعة على أحاديث غير متفق عليها • ان الحديث اذا حكم بصحته جماعة وحكم بكذبه جماعة • لا يكفر منكره ولا يفسق ولا يعد خارجا عن جماعة المؤمنين•

---

(١) السلف : هم من كانوا قبل القرن الثالث أو الخامس الهجرى • وهم فريق من أهل السنة والجماعة والفريق الآخر هم الخلف •

بل اذا أهمله انسان فلم يعتمد عليه فى أمر من أمور الدين والدنيا يعد من عقلاء المسلمين لقول الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « دع ما يريبك الى ما لا يريبك » أى اترك ما تشك فى صحته الى ما لا تشك فى صحته ٠

لقد آمنوا بأن أحاديث المهدى المنتظر أحاديث صحيحة مع أن أهل الحديث بعضهم من يؤمن بها وبعضهم من لا يؤمن بها والمؤمن بها وغير المؤمن يعطون أحاديث المهدى درجة «أحاديث الآحاد » وأحاديث الآحاد ليست حجة فى الأمور العقائدية وقد يعمل بها فى فضائل الأعمال على رأى ٠

ومن الذين أنكروا أحاديث المهدى الأستاذ الجليل الشيخ محمود شلتوت شيخ الأزهر السابق رحمه الله فى كتابه (الفتاوى) وأنا أيضا صرحت بأن المهدى خرافة فى تعليقى على كتاب اظهار الحق لرحمت الله الهندى المتوفى سنة ١٣٠٨هـ ٠

وآمنوا أيضا بأن أحاديث الرؤى والأحلام أحاديث صحيحة وما هى بصحيحة بدليل أن انسانا لو رأى فى منامه أن أباه الذى مات قد جاءه فى المنام وقال له : أنا على مائة دينار لعمك ومت ولم أدفع الدين ٠ فادفع أنت له بدلا عنى ٠ فانه لا يجب عليه شرعا سداد الدين ٠ ولو سدده بموجب الرؤيا لعد من السفهاء الخارجين على الاسلام ٠ لأن ثبوت الدين بالكتابة والاشهاد عليه ٠ واذا كانت الرؤى لا تثبت حكما دنيويا فبأى حق أثبتت بها الجماعة السلفية حكما دينيا هو التعرف على المهدى المنتظر ؟

والرؤى لا تثبت حكما دنيويا ولا دينيا ٠ ولا تدل على أن الرائى انسان صالح اذا تحققت رؤياه ، فان ساقى الملك وخبازه والملك نفسه ويوسف ـ عليه السلام ـ كل منهم قد رأى رؤيا ـ كما فى سورة يوسف ـ وتحقق لكل منهم ما رآه فى نومه ومنهم الفاسد والصالح والكافر والمؤمن ٠

فالجماعة السلفية قد أخطأت خطأ بينا فى التعرف على المهدى المنتظر بواسطة الرؤى كما أخطأت فى ايمانها بالمهدى ٠ وكيف تؤمن به وليس له فى القرآن ذكر والله يقول « ما فرطنا فى الكتاب من شىء » (الأنعام ٣٨) ؟

والأحاديث الصحيحة هى التى تفسر كلمات من القرآن الكريم كما قال تعالى :

« وما أنزلنا عليك الكتاب الا لتبين لهم الذى اختلفوا فيه وهدى ورحمة لقوم يؤمنون » (النحل ٦٤) ٠

وليس فى القرآن اشارة عن المهدى حتى نقول ان الأحاديث الواردة فى شأنه صحيحة لأنها مفسرة ٠

لقد تبين لى أن الجماعة التى دخلت المسجد الحرام وقاتلت فيه جماعة من أهل الاسلام لم تفهمه على وجهه الصحيح ، لأن أفرادها ناقصو الثقافة ٠ وأى جماعة دينية مسلمة لا تبنى مبادئها على أدلة صحيحة ــ أعنى أدلة من القرآن الكريم والسنة الصحيحة المفسرة والشارحة للقرآن الكريم ــ لا تصمد أمام الحياة ولا تحظى باحترام الناس وعطفهم ٠ انهم لم يبنوا مبادئهم على القرآن الكريم مع أن الله تعالى يقول : « أو لم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم » ؟ وما بنى على الباطل فهو باطل ٠

ويبدو أن السبب فى ظهور الجماعة السلفية : الثأر للاخوان الذين قتلوا على يد الملك عبد العزيز ــ رحمه الله ــ لأنهم أصروا على قتال الشيعة على حدود العراق ٠ وأنهم ظنوا أن أهل الجنوب فى المملكة العربية السعودية تفرق الحكومة بينهم وبين سائر سكان المملكة فى المعاملة ٠ ــ وهذا الظن غير صحيح ــ لأن لكل قبيلة عاداتها وتقاليدها التى نشأت عليها ٠ وظنوا أيضا أن الحكومة لا تحمس العرب سكان المملكة على حمل السلاح للقتال فى سبيل الله ٠ مع

أن الحكومة تحمسهم كما رأيت وسمعت وأن الحكومة تأخذ بأسباب الحضارة الحديثة رويدا رويدا · كادخال التليفزيون والفيديو واذاعة الأغانى من الراديو يبدو أن هذا كله هو الذى حفز الهمم على القيام بالجماعة السلفية · وقد رحب بقيامها : طلبة العلم الكسالى الذين لا صبر لهم على تحصيل العلم ، ومحبو الظهور من سكان المملكة الذين يحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا · والذين يحسدون الأسرة المالكة على ما آتاها الله من فضله · والذين هم كالببغاوات يرددون ما يسمعون ·

وأنا أشهد أن علماء الدين فى المملكة العربية السعودية على تقوى من الله ورضوان · على عكس ما يقول السلفيون عنهم · انهم يخافون الله ويخشونه ويعملون على ارضائه دائما ويراقبونه فى السر والعلانية ، وأشهد أن سكان المملكة يطبقون شريعة الله ــ وهم فرحون ــ فى كل شأن من شئون الحياة · ولم أجد فى حياتى أفضل من شعب المملكة العربية السعودية فى الأمانة والاستقامة والتمسك بدين الله والورع والتقوى · والحكومة تراقب الله فى عملها وتبذل ما فى وسعها للنهوض بالملكة ولتوسيع رقعة الاسلام فى الأرض· وليت حكومات العالم كحكومة السعودية · وليت سكان العالم كسكان السعودية · وليت علماء الدين فى العالم كعلماء الدين فى السعودية · اذن تصلح الحياة الدنيا ويندم الشاعر الذى قال هذا البيت :

ألا موت يباع فأشتريه ؟ فهذا العيش ما لا خير فيه

والذين أدينوا فى حادث الحرم بلغنى عنهم أنهم كانوا دعاة الى الله · وكانوا يعملون بالدين على مبلغ علمهم · وأن رئيسهم الشيخ محمد عبد الله القحطانى ، الذى أوهموه بأنه المهدى المنتظر وصدق الموهمين · كان طالبا فى كلية الشريعة جامعة الامام محمد بن سعود بالرياض وترك

الدراسة فى الكلية وهو فى السنة الرابعة ولم يحصل على درجة الليسانس · أى أنه لو صبر على الدراسة سنة واحدة لحصل على درجة الليسانس من كلية الشريعة · وقيل لى عنه : انه كان ورعا تقيا · وما اعتقد فى يوم من الأيام أنه المهدى · لكن الجماعة السلفية هى التى أوهمته بهذا الاعتقاد وكان سنه وهو فى السنة الرابعة لا يزيد عن الثالثة والعشرين · ولما اقتنع باع كل ما يملك وخرج مع زوجته وأسرته للدعوة والانفاق على الدعاة ·

وقد أدلى الأمير فهد بن عبد العزيز ولى عهد المملكة العربية السعودية بحديث لجريدة الرياض فى يوم الأحد ٢٥ من صفر سنة ١٤٠٠ هـ الموافق ١٣ من يناير سنة ١٩٨٠م قال فيه عن الجماعة السلفية وخلاصته :

١ ــ ان هذه الجماعة قد ظهرت فى المملكة منذ ست أو سبع سنوات وهى جماعة جعلت العقيدة الاسلامية الأساس الذى تسير عليه فى التوجه « يأتى أفرادها ــ كما يقول الأمير فهد ــ الى المساجد والى الناس البسطاء ويحاولون افهامهم بطريقة أو بأخرى أن العقيدة الاسلامية بدأت تضعف فى المملكة العربية السعودية وأنه لا بد للقاعدة الاسلامية أن تنتبه ، وبطبيعة الحال فان السذج كثيرون ، والاحساس والشعور الدينى أعمق عندنا هنا منه فى أى بلد آخر » ·

٢ ــ « ان كل بيت فى السعودية فى البادية أو فى الحاضرة يمتلك السلاح هذه طبيعتنا من الأصل أما الجديد فى الأمر كونهم قد دخلوا بأسلحة خبؤوها فى عباءاتهم ، أو دفعوا مبلغا من المال لأحد البوابين فى المسجد الحرام ــ ٤٠ ألف ريال ــ فساعدوهم على ادخال الذخيرة والأسلحة · هذا هو الشىء المفاجىء الذى حدث » ·

٣ ــ « وقد ثبت لنا أن الكتب كانت تطبع فى (الكويت) فى مطبعة الطليعة · ولا شك أن السلطات الكويتية ليس لها

علم بهم · بعد ما أصدرنا أعدادا كبيرة منها · اذن فهى لم تصدر ولم تطبع فى المملكة ...

وهناك شخص جاء من الكويت فى اللحظة نفسها حين دخل المسلحون الحرم ومعه كتاب مرسل من الكويت يهنىء بظهور المهدى ويبدى مرسلوه أسفهم لعدم تمكنهم من المجىء للتهنئة والمبايعة » ·

٤ ـ ويقول الأمير فهد عن أحاديث المهدى مانصه :

« تعرفون ـ ولا شك ـ أنه توجد روايات حول (المهدى) وفى اعتقادنا أن الروايات الأكيدة هى تلك التى تقطع بأنه لا يوجد (مهدى) غير سيدنا عيسى (المسيح) (١) ولم يثبت فى (صحيح مسلم) و (البخارى) أى شىء عن خروج المهدى · وهناك رواية تقول أن (المهدى) سوف يظهر فى جهات الشام وأن نهر الفرات سوف ينحسر عن جبل من ذهب وأن جيشا من الشام يأتى لغزو المهدى فتخسف الأرض بالجيش فى الشام · وأن المهدى يأخذ العود اليابس ويغرسه فى الأرض فتنبت شجرا .. الخ ·

طبعا هذا كلام قاله بعض الرواة · وعندما قتل مدعى الصفة انتهى كل شىء · كان (قادة) العملية قد أبلغوا جمهورهم عند المغرب : اليوم ستخسف الأرض بالجيش القادم الينا ، ولم تخسف الأرض بالطبع فقالوا لهم : أرجىء الأمر أربعة أيام أخرى · وهلم جرا » ·

٥ ـ وقال الأمير فهد : « أؤكد لكم من جديد أن ليس للحادث أبعاد سياسية أو أعماق داخلية .. وأبسط دليل على صحة كلامى أن الشعب فى المملكة بمدنييه وعسكرييه

---

(١) أحاديث نزول عيسى ـ عليه السلام ـ فى آخر الزمان أحاديث ضعيفة · والقرآن يشهد بضعفها فى قوله عن محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ انه « خاتم النبيين » وقد بين ذلك بوضوح امامنا الأكبر الشيخ محمود شلتوت ـ رحمه الله ـ فى كتابه (الفتاوى) ·

قد جاءنا مستنكرا ومتفظعا · لقد كان رد الفعل الشعبى بمثابة استفتاء ·

لقد تحرك الجميع بما فيهم رجال الدين الذين لا سلطة لنا عليهم فأصدروا الفتاوى · بل أن بعض من كان مع أعداء الله وبعض من ساعدهم فى البداية بحسن نية لاعتقادهم أنهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر انفضوا عنهم حين رأوهم يقاتلون فى البيت الحرام الذى حرم الله القتال فيه ، ويقاتلون أمام الكعبة ويستعملون السلاح ويقتلون الناس · لا بد أنكم قد قرأتم عن القرامطة وما فعلوه لقد تكررت القصة مرة أخرى لقد حدث الشىء نفسه تقريبا · كما فى أيام القرامطة الذين انتزعوا الحجر الأسود من الكعبة وأخذوه الى الاحساء حيث بقى هناك ٢٢ سنة تقريبا · ولقد ارتكب قائد القرامطة مجزرة فى الحرم نفسه فقتل الناس وادعى وجود (المهدى) الخ » ·

* * *

وفى ٢٢ من صفر ١٤٠٠ الموافق ١٠ من يناير ١٩٨٠ جاء ما يلى عن الأرقام النهائية لشهداء وقتلى وجرحى حادث الحرم · بعد قتال فى الحرم استمر عشرين يوما تقريبا ·

« أعلن الأمير نايف بن عبد العزيز وزير الداخلية الأرقام النهائية لشهداء وقتلى وجرحى حادث الحرم المكى الشريف · وذكر أنه قد تأكد أن من استشهد من القوات التى كان لها شرف المشاركة فى تطهير المسجد الحرام من فئة البغاة ، ومن توفوا متأثرين باصاباتهم بلغ عددهم (١٢) ضابطا و (١١٥) صف ضابط وجندى · وأن الذين أدخلوا للمستشفيات للمعالجة من الاصابات بلغ عددهم (٤٩) ضابطا و (٤٠٢) صف ضابط وجندى ·

وأوضح أن عدد من نفذ فيهم حكم القتل قد بلغ يوم أمس

(٦٣) شخصا ، وأن من سبق أن قتلوا خلال محاصرة الحرم الشريف قد بلغ (٧٥) شخصا ٠

وقد عثر أيضا على (١٥) جثة عند تطهير أقبية الحـــرم ، وتم التعرف على أصحابها من قبل من اعتقلوا من هـــذه الفئـــة ٠

وذكر : أن (٢٧) شخصا من هذه الفئة قد توفوا متأثرين باصاباتهم ، وأن عقوبة القتل قد خفضت الى السجن لمـــدد مختلفة على (١٩) شخصا ٠

وأن عدد النساء والصبيان الذين وجدوا مع هذه الفئة قد بلغ (٢٣) ٠ وأن (٣٨) شخصا لم يثبت التحقيق اشتراكهم وتم الافراج عنهم » ٠

* * *

وفيما يلى نص بيان وزارة الداخلية السعودية فى «سلفية الحرم» الذين يلقبهم العلماء الآن بلقب « بغاة الحرم » كمـــا جاء فى جريدة الرياض السعودية فى اليوم الثانى والعشرين من صفر سنة ألف وأربعمائة من الهجرة ٠

« الحمد لله وحده وبعد

فقد صدر أمر جلالة الملك خالد وفقه الله برقم ٢/٤٢٠٧ وتاريخ ١٩/٢/١٤٠٠ التالى ٠٠٠

صاحب السمو الملكى وزير الداخلية ٠

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد ٠

فقد اطلعنا على ما رفعتموه لنا من الاعترافات التى أدلى بها المجرمون الذين اعتدوا على الحرم وأدخلوا فيه السلاح والذخيرة وأغلقوا أبوابه على المسلمين الذين أدوا فيه صلاة الفجر فى اليوم الأول من شهر محرم المنصرم عام ١٤٠٠ هـ ٠ وقد روعوا المسلمين فى الحرم ٠ الذى جعله الله أمنا وعند

البيت الذى جعله الله مثابة للناس وأمنا · وسفكوا الدماء المحرمة وأزهقوا الأرواح البريئة بغير ذنب · وأجبروا الناس فى الحرم على مبايعة أحد الفئة الضالة المفسدة زاعمين أنه المهدى وهددوا من لم يستجب بالسلاح · كما هو مسجل فى احدى خطب هذه الفئة الظالمة التى ألقاها أحد رؤوس الفتنة صبيحة عدوانهم على الحرم ··

واستنادا على فتوى أصحاب الفضيلة العلماء بقتالهم مستدلين بقول الله تعالى : « ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فان قاتلوكم فاقتلوهم » ·

وغيرها من الآيات والأحاديث التى منها قول النبى صلى الله عليه وسلم : « من أتاكم وأمركم جميع يريد أن يشق عصاكم ويفرق كلمتكم فاضربوا عنقه كائنا من كان » الى غير ذلك · فالله سبحانه أمرنا بقتل من قاتلنا عند المسجد الحرام وقصد تفريق كلمتنا وشق عصانا وأمرنا بذلك نبيه عليه السلام ولأن هيئة كبار العلماء قد أصدروا فى دورة مجلسهم الخامسة عشرة بيانا استنكروا فيه هذه الجريمة الخطيرة وهذا العدوان الآثم الغادر ورأى المجلس : أن هذه الفئة فئة ضالة آثمة لاعتدائها على حرم الله وسفكها فيه الدم الحرام وقيامها بما يسبب فرقة المسلمين وشق عصاهم· وأنها بذلك دخلت تحت قول الله تعالى :

« ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب أليم » ·

وقوله سبحانه :

« ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه وسعى فى خرابها · أولئك ما كان لهم أن يدخلوها الا خائفين · لهم فى الدنيا خزى ولهم فى الآخرة عذاب عظيم » ·

ووصف المجلس ما دعت اليه هذه الفئة فى نشراتها · بأنه بذور فتنة وضلال وطريق الى الفوضى والاضطراب

والتلاعب بمصالح العباد والبلاد • وأن دعاواهم قد يغتر بظاهرها السذج وفى باطنها الشر المستطير وحذرت المسلمين مما فى تلك النشرات من التأويلات الباطلة والشبه الآثمة والاتجاهات السيئة •

وهذا البيان من الهيئة لواقع هؤلاء المجرمين يحتم علينا معاقبتهم عقوبة تزجر عن الفساد ونرضى بها ربنا سبحانه ولأننا تلقينا الفتاوى التى تبين جزاء هؤلاء المجرمين • منها ما هو مشافهة من عدد من العلماء ومنها ما هو محرر من عدد آخر من كبار العلماء وفيها قولهم عن هؤلاء المفسدين ما نصه :

« نفيدكم ـ سلمكم الله ـ أن هؤلاء لهم حكم المحاربين الذين قال الله فيهم •

« انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزى فى الدنيا ولهم فى الآخرة عذاب عظيم » •

قال ابن عباس رضى الله عنه فى هذه الآية : « من شهر السلاح فى فئة الاسلام وأخاف السبيل ثم ظفر به وقدر عليه **فامام المسلمين فيه بالخيار • ان شاء قتله وان شاء صلبه وان شاء قطع يده ورجله » وقال ابن عباس أيضا : « ما كان فى القرآن** « أو » **فصاحبه بالخيار »** والى هذه ذهب الامام مالك بن أنس وهو قول سعيد بن المسيب ومجاهد وعطاء والحسن البصرى وابراهيم النخعى والضحاك وعمر بن عبد العزيز • واختاره الامام القرطبى وقال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله : « فمن كان من المحاربين قد قتل فانه يقتله الامام حدا ولا يجوز العفو عنه بحال • باجماع العلماء » وفى الفتوى قول شيخ الاسلام أيضا فى المحاربين : « والجمهور

على أن الجميع يقتلون ولو كانوا مائة · وأن الربء والمباشر سواء » قال : « وهذا هو المأثور عن الخلفاء الراشدين فان عمر بن الخطاب قتل ربيئة المحاربين وهو الناظر الذى يجلس على مكان عال ينظر منه الى من يجىء ولأن المباشر انما تمكن من قتله بقوة الربء ومعونته » وقال العلماء فى فتواهم : « وما دام أن الجميع اعترفوا بجريمتهم بالقتل والفساد فى حرم الله فيجوز للامام قتلهم » ·

وعلى هذا فاعتمدوا قتل الأشخاص الموضحة أسماؤهم بالبيان المرفق ··· ارضاء لله سبحانه وغضبا لحرمة بيته الحرام وحرمة عباده الذين يعبدونه حول البيت · وشفاء لغيظ المسلمين وهؤلاء هم الذين صدرت منهم الاقرارات المسجلة فى سجلات محكمة مكة المكرمة لدى عدد من القضاة أما الذين لم يكن جرمهم كجرم هؤلاء فلم يسفكوا الدم الحرام عند البيت الحرام ولم يكونوا من رؤوس الفتنة ومثيريها · وانما كان لهم مشاركة فى مساعدة هؤلاء المجرمين بتموينهم وتوزيع الذخيرة والأسلحة عليهم أو حراسة الأبواب لهم هؤلاء لن يكون جزاؤهم القتل وانما سيكون جزاؤهم السجن وسنبلغكم بتحديد مدة سجن كل واحد منهم فى وقت لاحق بعد تقرير العقوبة اللازمة على كل واحد حسب جرمه ان شاء الله · أما النساء اللائى شاركن فى مساعدة هذه الفئة الفاسدة بالخدمة وتقديم الماء والطعام أو توزيع الأسلحة والذخيرة فتسجن كل واحدة منهن سنتين مع العناية بهن فى التربية الدينية واصلاحهن · وأما الصبيان الذين شاركوا فى الجريمة ولم يبلغوا الحلم فيدخلون فى دار الرعاية لاستصلاحهم وتعليمهم حتى يكونوا أعضاء صالحين فى مجتمعنا الاسلامى فلاعتماد ذلك والسلام عليكم » ·

وقد تم تنفيذ الأمر الكريم ضحى أمس فى المدن الآتية وفق البيان التالى ··

مـــكة المـكرمة

١ ـ جهيمان بن محمد بن سيف ـ سعودى ٠
٢ ـ أحمد بن مرزوق بن بنيان اللهيبى ـ سعودى ٠
٣ ـ يوسف بن عبد الله عبد القادر باجنيد ـ سعودى ٠
٤ ـ عصام بن محمد عبد الوهاب شيخ ـ سعودى ٠
٥ ـ على بن أحمد شيخ الجعفان ـ يمنى ـ جنوبى ٠
٦ ـ على بن صالح الجهضمى ـ يمنى ـ جنوبى ٠
٧ ـ أحمد بن عبد الله بن منصور الزامل ـ سعودى ٠
٨ ـ عباس بن جار الله سلطان سعودى ٠
٩ ـ عبد الله عبد اللطيف أحمد رضوان ـ مصرى ٠
١٠ ـ مبارك بن هزاع مفلح الجدعان ـ كويتى ٠
١١ ـ سعيد بن عبد الله سعيد التركى ـ المتسمى ـ بالقحطانى ـ سعودى ٠
١٢ ـ عقاب بن عفاس المحيا ـ سعودى ٠
١٣ ـ فارس بن عادى طلق التوم ـ سعودى ٠
١٤ ـ سالم الفاتح مصطفى الحاج على ـ سودانى ٠
١٥ ـ فهد دابس بانى السعدون ـ عراقى ٠

الرياض

١ ـ عيد سالم اسماعيل ابراهيم الشابحى ـ سعودى ٠
٢ ـ ردن بن غازى حميدان ـ سعودى ٠
٣ ـ عبد الله بن جار الله سلطان ـ سعودى ٠
٤ ـ سمير عبد المجيد فؤاد محمود رفعت ـ مصرى ٠
٥ ـ فيصل محمد فيصل ـ سعودى ٠
٦ ـ خالد بن محمد عبد الله الزامل ـ سعودى ٠
٧ ـ مساعد بن سعود محمد المسلم ـ كويتى ٠
٨ ـ على بن مرعى محمد ـ سعودى ٠

٩ ـ محمد عمر الياس ـ مصرى ٠
١٠ ـ عبد الله بن محمد أحمد اسماعيل ـ سعودى ٠

المدينة المنورة

١ ـ عبد الله على أحمد باحليم ـ يمنى ـ جنوبى ٠
٢ ـ فهد بن هلال سويلم ـ سعودى ٠
٣ ـ عبد العزيز بن محمد سليمان الحصان ـ سعودى ٠
٤ ـ كمال احمد حسن ـ مصرى ٠
٥ ـ عبد الله بن اسماعيل العسيمى ـ سعودى ٠
٦ ـ أحمد حجاج محمود أحمد ـ مصرى ٠

الدمام

١ ـ صلاح عبد الفتاح موسى الرخ ـ مصرى ٠
٢ ـ حسن محمد سالم محسن بجنف ـ يمنى ـ جنوبى ٠
٣ ـ أحمد بن حسن العقدى ـ سعودى ٠
٤ ـ محمد بن عبد الرحمن العبيدلى ـ كويتى ٠
٥ ـ تركى بن صالح صليح ـ سعودى ٠
٦ ـ عويض بن حبيب عيبان ـ سعودى ٠
٧ ـ على محمد قاسم عبد الله ـ يمنى ـ شمالى ٠

بريدة

١ ـ جابر بن أحمد حسن ـ سعودى ٠
٢ ـ على بن محمد بن عبد الله شعيب ـ سعودى ٠
٣ ـ حامد أحمد ابراهيم يونس ـ مصرى ٠
٤ ـ سعيد بن عطية الله الصبحى ـ سعودى ٠
٥ ـ عباس بن عبد الله صقر ثلاب ـ سعودى ٠
٦ ـ يسلم صالح ناصر باقطمى ـ يمنى ـ جنوبى ٠
٧ ـ صالح بن محمد صالح ـ سعودى ٠

حـــايل

١ ـ ابراهيم باشا بن مطر الصبحى ـ سعودى ٠
٢ ـ محمد بن معيض السدر صالح الحمادى ـ سعودى ٠
٣ ـ محمد بن دخيل الله الشابحى ـ سعودى ٠
٤ ـ محمد أبو خيشة بن عبد الله ـ سعودى ٠
٥ ـ حسن ابراهيم بيومى ـ مصرى ٠

ابهـــا

١ ـ عبد المحسن بن على الحضينى ـ سعودى ٠
٢ ـ سلطان بن حمد ابراهيم الصهوس ـ سعودى ٠
٣ ـ عواض بن مشل عواض أبو الكحل ـ سعودى ٠
٤ ـ عتيق بن محمد عطا الله ـ سعودى ٠
٥ ـ مرزوق بن بتاع مرزق البشرى ـ سعودى ٠
٦ ـ أحمد محمود على حسين ـ مصرى ٠
٧ ـ محمد بن سميح حمد الصحفى ـ سعودى ٠

تبـــوك

١ ـ على بن أحمد بن على ـ سعودى ٠
٢ ـ محمد حسن محمد صادق ـ مصرى ٠
٣ ـ أحمد سنان محمد ـ يمنى جنوبى ٠
٤ ـ محمد بن عبد الله بن محمد الرايقي ـ سعودى ٠
٥ ـ عبد الله بن مريخان فهيد صيفى ـ سعودى ٠

ووزير الداخلية اذ يعلن هذا النبأ ليضرع الى الله العلى القدير أن يحفظ لهذه البلاد أمنها واستقرارها وأن يرد كيد كل من تسول له نفسه تعكير صفو هذا الأمن والاستقرار الى نحره والله الهادى الى سواء السبيل » ا٠هـ ٠

(تم الكتاب)

وكان الفراغ منه فى يوم الاثنين الرابع والعشرين من شهر ربيع الأول من سنة ربعمائة وألف من الهجرة الموافق الحادى عشر من شهر فبراير سنة ألف وتسعمائة وثمانين من الميلاد · فى مدينة « الرياض » فى المملكة العربية السعودية ·

الدكتور الشيخ

أحمد حجازى أحمد السقا

الرياض - كلية أصولَ الدين - قسم العقيدة
الدراسات العليا

المصادر والمراجع

١ - القرآن الكريم ٠

٢ - كتب السنة ٠

٣ - معجم البلدان لياقوت ٠

٤ - الفرق بين الفرق للبغدادى ٠

٥ - البرهان فى معرفة عقائد أهل الأديان ٠ للسكسكى الحنبلى

٦ - مقالات الاسلاميين ٠ للأشعرى ٠

٧ - الملل والنحل ٠ للشهرستانى ٠

٨ - الفصل فى الملل والأهواء والنحل ٠ لابن حزم ٠

٩ - التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع ٠ للملطى الشافعى ٠

١٠- الاباضية بين الفرق الاسلامية ٠ لعلى يحيى ٠

١١- شرح جوهرة التوحيد ٠ للباجورى ٠

١٢- شرح الأصول الخمسة ٠ للقاضى عبد الجبار بن أحمد ٠

١٣- تفسير القرطبى ٠

١٤- تفسير ابن جرير الطبرى ٠

١٥- السنة والشيعة ٠ لاحسان الهى ظهير ٠

١٦- تفسير فخر الدين الرازى ٠

١٧- حجة الله البالغة ٠ للدهلوى ٠

١٨- الكافى فى الأصول ٠ للكلينى ٠

كتب سلفية الحـرم

١ ـ رسالة الامارة والبيعة والطاعة وكشف تلبيس الحكام على طلبة العلم والعوام ٠

٢ ـ رسالة التوحيد كيف بينه القرآن ودعا اليه ٠ وتفسير سورة (طه) وسورة (فاطر) ٠

٣ ـ رسالة دعوة الاخوان كيف بدأت والى أين تسـير ؟ والنصيحة والتحذير عن الوقوع فى الخطـر الكبير والمفاسد والتلبيسات فى المدارس والمعاهد والجامعات ٠

٤ ـ الميزان لحياة الانسان وسبب الخروج عن الصـراط المستقيم والموقف الصحيح فى بيان الحق الصريح ٠

٥ ـ سبع رسـائل فى :

١ ـ الفتن وأخبار المهـدى والدجال ونزول عيسى عليه السلام وأشراط الساعة ٠

٢ ـ بيان الشرك وخطره ٠

٣ ـ الفطرة السليمة ٠

٤ ـ الحب فى الله والبغض فى الله ٠

٥ ـ مداخل الشيطان لافساد القلوب ٠

٦ ـ الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ٠

٧ ـ بيان وجوب معرفة الدليل ٠

ملاحظة : كتب سلفية الحرم هذه عنـدى لمن يطلبهـا من الدارسين ٠

الفهـــرس

رقم الايداع ٥٢٤٠/١٩٨٠